

رَسَائِلُ السِّيُوطِيِّ

٦

جزء في صلاة الضحى

تأليف

جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي

المكتوف في سنة ٩١١ هـ

تحقيق :

د. خالد عبد الكريم جبعة      عبد القادر أحمد عبد القادر

الناشر

مكتبة دار العربية للنشر والتوزيع

جُزْءٌ فِي صَلَاةِ الْبُحْرِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م

الناشر

مكتبة دار الغروية للنشر والتوزيع

النفقة - شجاع عثمان - مجمع طاهر بن محمد / الدور الأول

ص.ب. ٢٦٢٢٣

الرمز البريدي 13123 الصفاة - بكنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

هذه هي الرسالة السادسة من سلسلة رسائل الحافظ جلال الدين السيوطي ، وهي بعنوان «جزء في صلاة الضُّحَى» .

ويعالج فيها السيوطي قضية مهمّة أيضا في حياة كلّ مسلم ، ألا وهي قضية عبادة المؤمن لله والتقرب إليه بصلاة من الصلوات غير المفروضة أو ما يُسمّى بالنوافل .

فبدأ رسالته بالتساؤل : هل كان النبي ﷺ يصلّيها ؟ فذكر بأن العلماء انقسموا في اتباع الآثار المنقولة إلى قسمين : قسم أنكر استحباب صلاتها ، متمسكًا بما روي في البخاري عن عائشة رضي الله عنها «بأنها ما رأت رسول الله ﷺ يصلّيها» وبما روي في «صحيح مسلم» عن عائشة أيضاً : «أن الرسول ﷺ لم يكن يصلّيها إلّا أنّ يجيء من مَغِيْبِهِ» .

وقسم انتهى إلى استحباب صلاتها معتمدا على ما روي من أحاديث تثبت أنّ النبي ﷺ صلّاها ، وحث الناس على صلاتها ورغب فيها وأشار إلى ما ينتظر من مداوم عليها من ثواب كبير عند الله .

وقد ناقش المصنف الأمر نقاشاً علمياً اعتمد فيه على الواقع الاجتماعي الذي نظمته الإسلام للمتزوجين بأكثر من زوجة ، حيث يقسم

الزوج أيامه بينهم ، فربما كان النبي ﷺ يصلّيها عند زوجاته الأخريات .  
ولم يكن يصلّيها عند عائشة . وتوصل بذلك إلى أن النبي ﷺ كان  
يصلّيها .

وبعد هذه المقدّمة فصلّ موضوع رسالته إلى :  
أ - ذكر استنباطها من القرآن : وأورد فيه أحاديث تبيّن شرح وتفسير بعض  
الآيات ، والتي يُقصد بها الضحى ، والصلاة فيه .  
ب - ذكر الأحاديث الواردة في أنه ﷺ صلّاها .  
ج - الأحاديث الواردة في الأمر بها والترغيب فيها ، وذكر فيه الأحاديث التي  
رويت عن بضعة وعشرين صحابياً .  
د - خاتمة :

وناقش فيها عدد الركعات التي صلّاها رسول الله ﷺ في صلاة  
الضحى وهل هي محصورة بعدد معيّن ، أم ترك العدد لمقدرة الإنسان  
وطاقته ؟ .

وقد مال المصنف إلى إطلاقها وعدم حصرها بعدد معيّن ما دام قد  
ثبت عن الرسول ﷺ أنه صلّاها ، وفي كلّ مرّة بعددٍ مختلف عن المرّة  
الأخرى .  
نسبتها :

نسبها المصنف لنفسه في كتابه «حسن المحاضرة في تاريخ مصر  
والقاهرة» الجزء الأول ، في الصفحة ٣٤٢ .

تسميتها :

اتفقت النسخ كلها في تسمية الرسالة ، فقد وردت فيها كلها باسم «جزء

في صلاة الضحى» .

نسخها :

يوجد من هذه الرسالة نسخة في الخزانة التيمورية ، وثلاث نسخ في مكتبة الأوقاف العراقية ، ضمن مجاميع تحمل الأرقام ٢٠٦٨ ، ١٣٧٦٧/٥ ، ١٦٠٩/١<sup>(١)</sup> ومنها نسخة في دار الكتب الوطنية في تونس ضمن مجموع يحمل الرقم ١١٣٢٩ ، ونسخة في دار الأوقاف الشرقية ، بحلب ضمن مجموع يحمل الرقم ١٦٩٢ .

والرسالة ضمن كتاب « الحاوي للفتاوي » ، للمصنف .

النسخ المعتمدة في التحقيق .

اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على :

- ١ - نسخة دار الكتب الوطنية ، في تونس .
- ٢ - مخطوطة الحاوي للفتاوي ، الظاهرية .
- ٣ - نسخة المكتبة الأهلية في باريس .
- ٤ - نسخة دار الأوقاف الشرقية بحلب .
- ٥ - الحاوي للفتاوي المطبوع .

وصف النسخ

أ - نسخة دار الكتب الوطنية ، في تونس :

تقع ضمن مجموع يحمل الرقم (١١٣٢٩) ، وقد وصفنا هذا المجموع في الرسالة الأولى من هذه السلسلة .

وتقع رسالتنا هذه في الورقة ١٨٦ ظ وتنتهي في منتصف الورقة

١٨٩ ظ ورمزنا لها بـ «نسخة تونس» .

---

١ - راجع فهرس مكتبة الأوقاف للدكتور عبدالله الجبوري.

ب - مخطوطة الحاوي للفتاوي الظاهرية ، وقد وصفنا هذه المخطوطة أيضا في الرسالة الأولى .

وتقع رسالتنا فيها في الورقة ٢٤ ظ ، وتنتهي في الورقة ٣٢ ظ ، وقد اعتمدناها أصلاً ورمزنا لها بـ «النسخة الأصل» .

ج - مخطوطة المكتبة الأهلية في باريس :

وهي فيها ضمن مجموع يحمل الرقم ٤٦٥٩ ، وقد حصلنا على صورة له على ميكروفيلم من قسم التراث التابع للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب في الكويت ، ويحمل المجموع فيه رقم ٤٦/٦٦ .

وتقع رسالتنا فيه في الصفحة ٨٦ وتنتهي في الصفحة ٩٨ وكتبت بخط أندلسي مغربي قديم مقروء ، وتتكون الورقة فيه من ١٧ سطرا ، في كل سطر من ٧ - ١١ كلمة .

والنسخة فيها تحريفات ، وخلط في الأسماء ، وقد وضّحنا كل ذلك في الحواشي ، في مواضعها من الرسالة .

د - نسخة دار الأوقاف الشرقية :

والرسالة فيها ضمن مجموع يحمل الرقم ١٦٩٢ ، وقد حصلنا على صورة منها قام بتصويرها مشكوراً الأستاذ أحمد عصام الكاتب ، وقد صوّر من هذا المجموع رسالتين هما :

١ - تنزيه الأنبياء عن تسفيه الأغبياء .

٢ - جزء في صلاة الضحى .

وتقع رسالتنا فيه في الورقة ٣٦ وتنتهي في الورقة ٤٥ ، وهي الرسالة الثالثة من رسائل المجموع حيث كتب على صفحة العنوان الرقم (٣) . وكتب المجموع بخط نسخ عادي جميل مقروء ، رؤوس المواضع كتبت بالحبر الأحمر ، وكذلك بداية كل حديث .



وفي الصفحة ١٧ سطرًا ، وفي كل سطر من ٩ - ١٣ كلمة . ويوجد تصويبات على الحواشي مما يدلّ على أنها روجعت على الأصل الذي كتبت عنه . وقد رمزنا لهذه النسخة بـ نسخة حلب .

وقد قمنا أولاً بنسخ الرسالة معتمدين على نسخة الحاوي للفتاوي ، المخطوطة ، نسخة الظاهرية بدمشق ، ثم قمنا بمقارنتها بالنسخ الأخرى المخطوطة وأثبتنا الفروق بينها في الحواشي ، ثم قارناها بنسخة الحاوي المطبوع ، وأثبتنا الفروق أيضا في الحواشي ، ثم ضبطنا النصّ ضبطاً كاملاً وبخاصة الآيات والأحاديث ، ثم خرّجنا الأحاديث من الكتب التي ذكر المؤلف أنها مروية فيها ، ما استطعنا إلى ذلك سبيلا ، أما الكتب التي لم نتمكن من الحصول عليها ، فقد خرّجنا الأحاديث من كتب الحديث التي روتها .

ثم قمنا بعمل الفهارس الفنية ، فهرس للآيات ، وفهرس للأحاديث ، وفهرس للكتب الواردة في النص ، وفهرس للأعلام .

وفي الختام نأمل أن يكون عملنا هذا مما يُتَقَرَّب به إلى الله ، هو مولانا ، وحسبنا به وكيلاً ومعيناً .

**المحققان**



بالاستماع ويبدخل بالانوار والحاصل ان له توصف الذكر المحض ليرتبط انفسه  
وليرتفع فطع الاحرام الاول ويجذب احوال جسد بد بطلت قطعها ولو انتفى عن  
تقصه التوجه بد والتقلد ون القطع ففي السلسلة هو رتبة وسطى فيجعل البطلان  
وعدمه وهو محل توقف والله تعالى اعلم

**باب سجود الصلاة وسنة سجدة الثلاث التي اخذت**

في محلها كسجل حم جل تستخدم عند كل محل سجدة سجدة ثلاثين الجواب  
لم اتفق على تنقل في السلسلة والذي يظهر للسمع لانه حينئذ يكون تانيا سجدة لترشيع  
والقرب بسجدة لم ترشيع لا يجوز على سجدة مرة واحدة عند المحل الثاني ويجزبه على  
القولين ما لا يخبر بان محله فواضح واما القائل بان محله الآية فبطلان قوله لا يطيل  
الفصل والسجود على قرب الفصل مجزى مسئلة فبطلان قوله في آية سجدة الثلاث  
من آية انما يسجدوا فاذ اسروا الآية كما ذكرنا فان في الرفع معنى لم يرسله وقد  
جزر العلم الذين عدوا الآية بان قوله تعالى في سورة النمل لا اله الا هو واليه  
العلم آية وكذا قوله في حم فانما سجدوا لله قياما فاذ قرا كلامها تنزل  
يسر السجود ما لا يحصى بغير آية ما قبلها وهو قوله ان لا تسجدوا لله الا قولا وما  
يعلقون وقوله ومن آية الدليل على قوله وبسجد الجواب نعم يسر السجود ولا يحتاج  
الى ضم ما قبل **باب صلاة النفل مسئلة قوله في ما**  
التقوى واذا كان نسى وعفد هل هو ليلته ام ليله او ليلته الجواب هو ليله والفتنة  
مؤنا سميت الفتنة الوعد بيا سورة الفتح وهو مودع في الجلاء الناس والثلاثين من الذين

**خرج في صلاة الصلوة**

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد وسلام على عباده الذين عليه سلمي ودع  
فقد وقع الكلام في استحباب صلاة الصلوة والرد على من ذكرها فتسلك الفكر بعيد

فيما روي عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يسبح سبحه الصلوة ولا يسبحها او يجديت مسلم عن عبد الله بن مسعود قال قلت  
لعائشة انما ان النبي صلى الله عليه وسلم يجعل الصلوة كانت الا لا يجزيه غيره فخرج  
الجواب ما يوافق في حقها فتقدم عليه رواية من اثبتت نعمه بانه له اولها  
لم يخف على مله فخرج الجواب بانه لم يكن ملائنا لها في جميع اوقاته بل كان لها منه ثلث  
في اوقات فانه صلى الله عليه وسلم في وقت يكون سائرا وفي وقت يكون حاضرا وقد  
يكون في الصلوة في السجدة وغيره واذا كان في بيته فله تسع ركعات وان ختم لم ينافا  
اعتبر ذلك لم يصادف وقت الصلوة عند عائشة الا في نادى من الاوقات وما رآته  
صلاها في تلك الاوقات انما رآته في تلك الاوقات وما رآته  
غيرها انه صلاها واخباره هو صلى الله عليه وسلم ولله وروى عن عائشة اثبات  
انه صلى الله عليه وسلم صلاها مع ما ورد من رواية غيره في ذلك ومع الاحاديث  
الكثيرة الواردة في ذلك وقد اوردت ذلك في حقه في هذا الخبر

**في صلاة النفل**

اخرج سعيد بن منصور في سننه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قلت  
صلاة النفل في القرآن فوجدتها من باب يسجد بالشي والاشراق واخرج ابن  
ابن عسبة في المصنف واليه في شمس الايام من وجه اخر عن ابن عباس قال  
ان صلاة النفل في القرآن وما يفرض عليها الا غواص في قوله تعالى في بيوت اذن له  
ان يخرج ويذكر فيها اسمه يسجد له فيها بالغد والافصال واخرج الامام في آخر  
من عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة النفل قال الذين يصلون صلاة النفل  
دكرا الاحاديث الواردة في انه صلى الله عليه وسلم صلاها  
اخرج الشيخان عن عبد الرحمن بن ابي بكر قال ما حاذنا احدا به رأى النبي صلى الله



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى فقد وقع الكلام في استحباب صلاه الفجر والرد على من انكرها فتمسك المنكر بحديث البخاري عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح سبحة الفجر اثنى لا سبحة وحديث مسلم عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر الا ان يحج من مغيبيه توقع الجواب بان ذلك نقي منها فيقدم عليه روايه من اثبت فضله بانه لو صلاها لم تخف على اهله توقع الجواب بانه لم يكن ملازماتها في جميع اوقاتها بل كان لها منه وقت في اوقاتها صلى الله عليه وسلم في وقت يكون مسافرا وفي وقت يكون حاضرا وقد يكون في الحضر في المسجد وغيره واذا كان في بيته فله تسع سنوق وكان يقسم لهن فاذا اعتبر ذلك لم يصادف وقت الفجر عند عائشة الا في نادر الاوقات وما من ثم زائد صلاها في تلك الاوقات النادرة فقالت ما رأيته ولا نيا في ذلك ان يبلغها باخبار غيرها انه صلاها او باخباره هو صلى الله عليه وسلم ولذلك ورد عنها ايضا اثبات انه صلى الله عليه وسلم صلاها مع ما ورد من روايه غيرها في ذلك ومع الاحاد

قوله

الكثرة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله على سبيلنا محمد وآل

هو اية نقيب من تصنيف اسمه نا الشيخ الامام العالم العامل  
العلامة جلال الدين ابو الفضل عبد الرحمن بن ابي نعيم السرخسي  
الدين السرخسي الشافعي رحمه الله من كتابه المسمى الخوارزمي  
جزء في حلاوة الاضيء الحمد لله وسلام على عباده الذين  
اصطفى وبعد فقد وقع الكلام في استحباب حلاوة الاضيء  
على من ذكرها فتمسك المنكر بحديث النجاشي عن عائشة قالت  
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح تسبيحة النجاشي وان  
لا يسبحها ويحدث مسلم عن عبد الله بن مسعود قال قلت لعائشة  
ان انا أتيتك صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر قالت لا الا ان يجتمع من  
مخفيه موضع الجواب فانه لم يكن ملان عاصيا في جميع اوقاته  
بل كانت له امانته وقت في اوقاته فانه صلى الله عليه وسلم في وقت  
يكون مسافرا وفي وقت يكون حاضرا وفي وقت يكون في المجلس  
المسجد وغيره واذا انا في بيته فله تسعة تسوعات وثمانين  
لحم فاذا اعسر ذلك لم يعبأ به وقت الصبح عند عائشة الا في  
نادر من الاوقات وطال الله حلاوته في تلك الاوقات النادرة

مغلز

بسم الله الرحمن الرحيم

## جزء في صلاة الضحى

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد :

فقد وقع الكلام في استحباب صلاة الضحى ، والرد على من أنكرها . فتمسك المنكر بحديث البخاري عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : « ما رأيت رسول الله ﷺ يُسَبِّحُ سَبْحَةَ الضُّحَى وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا »<sup>(١)</sup> . وبحديث مسلم عن عبد الله بن شقيق قال : « قلت لعائشة : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قالت : لَا ، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ »<sup>(٢)</sup> . فوقع<sup>(٣)</sup> الجواب بأن ذلك نفى منها فتقدم عليه<sup>(٤)</sup> رواية من أثبتته ، فصمم بأنه لو صلاها ، لم يُخَفِّ على أهله . فوقع الجواب بأنه لم يكن ملازماً لها<sup>(٥)</sup> في جميع أوقاته ،

---

(١) رواه البخاري : في الصلاة ، باب صلاة الضحى في السفر : ٢٠٤/١ ، وفي التهجد ، باب غريض النبي على صلاة الليل والنوافل . ومسلم : في صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة الضحى : ٤٩٧/١ ، وأبو داود : في الصلاة ، صلاة الضحى : ٦٤/٢ ، والإمام مالك : في الموطأ : ١٥٢/١ ، في قصر صلاة المسافر ، باب صلاة الضحى ، وأحمد في المسند : ٤٣١/٦

وفي صحيح مسلم ، والموطأ زيادة : « وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يجب أن يعمل ، خشية أن يعمل به فيفرض عليهم » .

(٢) رواه مسلم : في صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة الضحى : ٤٩٧/١ ، وأبو داود : في الصلاة ، باب صلاة الضحى : ٣٨/٢ ، وأحمد في المسند : ١٦٩/٦ ، ٢٠٤/٦ ، ٢١٨/٦ ، وابن خزيمة في صحيحه : ٢٣٠/٢ ، وهو فيه عن ابن عمر ويلفظ : « أن النبي لم يكن يُصَلِّي الضُّحَى ، إلا أن يقدم من غيبة » .

(٣) من قوله : « فوقع » إلى قوله : « على أهله » ساقط من نسخة باريس .

(٤) لفظة « عليه » ساقطة من نسخة تونس .

(٥) لفظة « لها » ساقطة من نسخة تونس .

بل كَانَ<sup>(٦)</sup> لَهَا مِنْهُ وَقْتُ فِي أَوْقَاتِهِ<sup>(٧)</sup> . فَإِنَّهُ ﷺ فِي وَقْتٍ يَكُونُ مُسَافِرًا ، وَفِي وَقْتٍ يَكُونُ حَاضِرًا ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْحَضَرِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا كَانَ فِي بَيْتِهِ فَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لَهُنَّ . فَإِذَا اعْتَبَرَ ذَلِكَ لَمْ يَصَادَفْ وَقْتُ الضُّحَى عِنْدَ عَائِشَةَ إِلَّا فِي نَادِرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ ، وَمَا رَأَتْهُ صَلَّاهَا فِي تِلْكَ الْأَوْقَاتِ النَّادِرَةِ ، فَقَالَتْ : «مَا رَأَيْتُهُ» . وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ أَنْ يَبْلُغَهَا بِإِخْبَارِ غَيْرِهَا أَنَّهُ صَلَّاهَا أَوْ بِإِخْبَارِهِ هُوَ ﷺ ، مَعَ مَا وَرَدَ مِنْ رَوَايَةٍ غَيْرِهَا فِي ذَلِكَ ، وَمَعَ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَمْرِ بِهَا . وَقَدْ أوردتُ ذَلِكَ جَمِيعَهُ فِي هَذَا الْجُزْءِ .

### ذكر استنباطها من القرآن

أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سَنَنِهِ<sup>(٨)</sup> عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «طَلَبْتُ صَلَاةَ الضُّحَى فِي الْقُرْآنِ فَوَجَدْتُهَا ههنا»<sup>(٩)</sup> «يُسَبِّحُنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ»<sup>(١٠)</sup> .

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنُفِ»<sup>(١١)</sup> ، وَابِيهَقِي فِي «شُعَبِ

(٦) فِي نَسْخَةِ بَارِسٍ «كَانَتْ» مَكَانَ «كَانَ» .

(٧) فِي نَسْخَةِ الْأَصْلِ ، وَفِي نَسْخَةِ تُونِسٍ «أَوْقَاتٍ» وَالْمَثْبُوتُ مِنْ نَسْخَةِ بَارِسٍ .

(٨) الْحَدِيثُ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ : ٢٣٨/٢ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَجَاءَ فِيهِ بَلْفُظٌ «كَتَبْتُ أَمْرَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَمَا أُدْرِي مَا هِيَ ، قَوْلُهُ «بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ» حَتَّى حَدَّثْتَنِي أُمُّ هَانِءٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا . فَدَعَا بَوْضُوهُ فِي جَفْنَةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْعَجِينِ فِيهَا فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى ، ثُمَّ قَالَ : «يَا أُمُّ هَانِءُ ، هَذِهِ صَلَاةُ الْإِشْرَاقِ» ، وَفِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ : ١٥٩/١٦ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : «كَانَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ صَلَاةِ الضُّحَى حَتَّى وَجَدْتُهَا فِي الْقُرْآنِ «يُسَبِّحُنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ» وَفِي مَصْنُفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : ٧٩/٣ : لَمْ يَزَلْ فِي نَفْسِي مِنْ صَلَاةِ الضُّحَى شَيْءٌ حَتَّى قَرَأْتُ «سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ» .

(٩) فِي نَسْخَةِ تُونِسٍ «فِي قَوْلِهِ» مَكَانَ «ههنا» .

(١٠) سُورَةُ «ص» مِنَ الْآيَةِ ١٨ ، وَهِيَ بِتَمَامِهَا «إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ» .

(١١) الْمَصْنُفُ : ٤٠٧/٢ ، فِي الصَّلَاةِ ، صَلَاةِ الضُّحَى ، مِنْ كَانَ يَصَلِّيُهَا وَمَصْنُفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : ٧٩/٣ وَجَاءَ فِيهِ بَلْفُظٌ : «صَلَاةُ الضُّحَى فِي الْقُرْآنِ ، وَلَكِنْ لَا يَفُوصُ عَلَيْهَا إِلَّا غَائِصٌ ، ثُمَّ قَرَأَ «يُسَبِّحُنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ» .



الإيمان» من وجه آخر عن ابن عباس قال : «إِنَّ صَلَاةَ الضُّحَى لَفِي الْقُرْآنِ وَمَا يَغُوصُ عَلَيْهَا إِلَّا غَوَاصٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾»<sup>(١٢)</sup> .

وأخرج الأصبهاني في «التَّغْيِب» عن عَوْنِ الْعَقِيلِيِّ<sup>(١٣)</sup> في قوله تعالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غُفُورًا﴾<sup>(١٤)</sup> ، قال : «الذين يصلُّون صلاة الضُّحَى» .

ذكر الأحاديث الواردة ، في أنه ﷺ صلّاها  
أخرج الشيخان<sup>(١٥)</sup> عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : «ما حدثنا أحدٌ أنه رأى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي<sup>(١٦)</sup> الضُّحَى غير أم هانئٍ فإنَّها قالت : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ فَلَمْ أَرْ صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا ، غير أنه يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» .

وأخرج أبو داود والبيهقي في سننه<sup>(١٧)</sup> بسندٍ صحيحٍ عن أم هانئٍ رضي الله تعالى عنها : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سَبْعَةَ<sup>(١٨)</sup> الضُّحَى

(١٢) سورة النور، الآية ٣٦

(١٣) في تفسير القرطبي: ٢٤٧/١٠ قال عون العقيلي «الأوابون هم الذين يصلون صلاة الضحى» .

(١٤) سورة الإسراء من الآية ٢٥ ، وهي بتمامها: ﴿رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ لِلْأَوَّابِينَ غُفُورًا﴾ .

(١٥) رواه البخاري: في الكسوف، باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات، ٢٠٤/٢ ، ومسلم: ٤٩٧/١ ، في صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، ورواه الدارمي: ٣٣٨/١ ، في الصلاة، باب صلاة الضحى، والترمذي: ٣٣٨/٢ في الصلاة، ملجاء في الأربع قبل الظهر، وأبو داود: ٦٤/٢ ، في الصلاة، باب صلاة الضحى، وابن خزيمة: ٢٣٣/٢ ، الصلاة، باب صلاة الضحى وما فيها، صلاة الضحى في السفر، والإمام أحمد في المسند: ٤٣٢/٦ ، ٤٢٥/٦ ، ٣٤١/٦ ، ٣٤٢/٦ .

(١٦) في نسخة تونس «يصلي صلاة الضحى» مكان «يصلي الضحى»

(١٧) سنن أبي داود: ٣٨/٢ ، في الصلاة، صلاة الضحى، والسنن الكبرى: ٤٨/٣ ، ورواه ابن خزيمة: ٢٣٤/٢ ، في الصلاة، صلاة الضحى، صلاة الضحى في السفر،

(١٨) في نسخة باريس «صبيحة» مكان «سبعة» وهو تحريف واضح .

ثمان ركعات يُسَلَّمُ<sup>(١٩)</sup> من كلِّ ركعتين» .

وأخرج ابنُ عبد البرِّ في «التمهيد» عن أمِّ هانئ بنتِ أبي طالب قالت : «قَدِمَ رسولُ الله ﷺ في فَتْحِ مَكَّةَ فنَزَلَ بأَعْلَى مَكَّةَ ، فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : صَلَاةُ الضُّحَى»<sup>(٢٠)</sup> .

وأخرج مسلم<sup>(٢١)</sup> عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : «كَانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ» .

وأخرج أبو نُعيم في الحلية<sup>(٢٢)</sup> عن عائشة : «أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي الضُّحَى وَتَقُولُ : «مَا رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ» .

وأخرج الطَّبْرَانِي فِي «الْأَوْسَطِ» وَالْأَصْبَهَانِي فِي «الْتَرغِيبِ»<sup>(٢٣)</sup> عَنْ أَنَسٍ رضي الله تعالى عنه قَالَ : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ» .

وأخرج أحمد والحاكم في «المستدرک»<sup>(٢٤)</sup> وصحَّحه عن أنسٍ رضي

---

(١٩) في نسخة تونس، وفي الحاروي المطبوع «سلم» مكان «يسلم» .

(٢٠) الحديث في المسند: ٣٤١/٦، وجاء فيه بلفظ: «نزل رسول الله ﷺ يوم الفتح بأعلى مكة، فأتته فجاء أبو ذر بجفنة فيها ماء، قالت: إني لأرى فيها أثر العجين، قالت: فستره، يعني أباح رضي الله عنه، فاغتسل، ثم صل النبي ﷺ ثمان ركعات، وذلك في الضحى» .

(٢١) رواه مسلم: في صلاة المسافرين وقصرها، استحباب صلاة الضحى، ٤٩٧/١، ورواه أحمد في المسند: ٩٥/٦، ١٠٦/٦، ١٢٠/٦، ١٢٣/٦، ١٤٥/٦، ١٦٨/٦، ١٧٢/٦، ٢٦٥/٦ .

(٢٢) حلية الأولياء. ٢٢٧/٩، وجاء فيه عن عائشة بنت سعد عن أم ذر قالت: رأيت عائشة تصلي الضحى، وتقول: مارأيت رسول الله ﷺ يصلي إلا أربع ركعات» .

(٢٣) الحديث في مجمع الزوائد: ٢٣٧/٢ .

(٢٤) رواه الإمام أحمد في المسند: ١٤٦/٣، والحاكم في المستدرک: ٣١٤/١. ورواه ابن خزيمة في صحيحه: ٢٣٠/٢، في صلاة الضحى، استحباب مسألة الله عز وجل في صلاة الضحى، وهو فيه جزء من حديث طويل.

الله تعالى عنه قال : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةً»<sup>(٢٥)</sup> الضُّحَى ثَمَانٍ<sup>(٢٦)</sup> رَكَعَاتٍ .

وأخرج البخاري في «التاريخ» والطبراني في «الأوسط» عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ»<sup>(٢٧)</sup> .

وأخرج ابنُ أبي شيبة ، والبخاري في «تاريخه» ، والطبراني في «الكبير» بسند حسن عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله تعالى عنه : «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى»<sup>(٢٨)</sup> .

وأخرج ابنُ أبي شيبة في «المصنف»<sup>(٢٩)</sup> عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه قال : «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَرَّةِ بَنِي مُعَاوِيَةَ وَتَبَعَتْهُ أُنْثَرُهُ فَصَلَّى الضُّحَى ثَمَانٍ<sup>(٣٠)</sup> رَكَعَاتٍ طَوَّلَ فِيهِنَّ ثُمَّ انْصَرَفَ» .

وأخرج الدارقطني في «الأفراد»<sup>(٣١)</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى [ الضُّحَى ]<sup>(٣٢)</sup> بِبَقِيعِ الزُّبَيْرِ ثَمَانٍ رَكَعَاتٍ وَقَالَ : إِنَّهَا صَلَاةُ رَغَبٍ وَرَهَبٍ» .

(٢٥) في نسخة مدريد «تسبيحة» مكان «سبحة» .

(٢٦) في الحاوي المطبوع «ثمان» مكان «ثمان» .

(٢٧) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٨/٢ ، وفي مصنف عبد الرزاق : ٧٤/٣ ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت مجاهدًا يقول : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَرْبَعًا ، وَسِتًّا ، وَثَمَانِيًا»

(٢٨) «يُصَلِّي الضُّحَى» مكانها بياض في نسخة باريس .

(٢٩) المصنف : ٤١٠/٢ .

(٣٠) في الحاوي المطبوع «ثمان» مكان «ثمان» .

(٣١) رواه الإمام أحمد في المسند : ١٥٦/٣ وجاء فيه عن أنس بن مالك قال : رأيت رسول الله ﷺ في سفر صل سبحة الضحى ثمان ركعات فلما انصرف قال : إني صليت صلاة رغبة ورهبة .

(٣٢) في نسخة الأصل «الصبح» والمثبت من نسخة تونس ، ومن الحاوي المطبوع ، وهي ساقطة من نسخة باريس .

وأخرج أحمد<sup>(٣٣)</sup> عن عتبان بن مالك رضي الله تعالى عنه : «أن النبي ﷺ صَلَّى سُبْحَةَ<sup>(٣٤)</sup> الضُّحَى ، فقاموا وراءه فَصَلُّوا»<sup>(٣٥)</sup> .

وأخرج الترمذي<sup>(٣٦)</sup> وحسنه عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال : «كان النبي ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ لَا يَدْعُهَا ، ويدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ لَا يُصَلِّيَهَا» .

وأخرج البزار ، وابن عدي ، والبيهقي في «دلائل النبوة» :<sup>(٣٧)</sup> «عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله تعالى عنه : «أنه صَلَّى الضُّحَى ركعتين وقال : «إن رسول الله ﷺ صَلَّى الضُّحَى»<sup>(٣٨)</sup> ركعتين يوم بُشِّرَ برأس أبي جهل وبالفَتْح» .

وأخرج أحمد ، والطبراني<sup>(٣٩)</sup> عن عائذ بن عمرو قال : «كان في الماء قَلَّةٌ فتوضأ رسول الله ﷺ ، فنضحنا به ، ثم صَلَّى بنا رسول الله ﷺ الضُّحَى» .

(٣٣) رواه الإمام أحمد في المسند : ٤٥٠/٥ وجاء فيه زيادة «بصلاته» في نهاية الحديث . ورواه ابن خزيمة : ٢٣٢٢/٢ . وجاء فيه بلفظ «إن رسول الله ﷺ صلى في بيته سبحة الضحى ، فقاموا وراءه فصلوا في بيته» قال أبو بكر : «في بيته» يعني بيت عتبان بن مالك .

(٣٤) في نسخة باريس «تسبيحة» مكان «سبحة» .

(٣٥) قوله : «فقاموا وراءه فصلوا» ساقط من نسخة باريس .

(٣٦) سنن الترمذي : في الصلاة ، باب صلاة الضحى ، ٣٤٢/٢ .

(٣٧) كشف الاستار عن زوائد البزار : ٣٥٧/١ ، وجاء فيه : حدثني الشفاء - امرأة من بني أسد - قالت : «دخلت على

ابن أبي أوفى فرأيتُه صلى الصبح ركعتين فقالت له امرأته : إنما صليت ركعتين ، قال : «إن رسول الله ﷺ صلى

ركعتين ، حين بُشِّرَ بالفَتْح ، وحين بُشِّرَ برأس أبي جهل . وفي مجمع الزوائد : ٢٣٨/٢ . وسنن الدرامي : ٣٣٩/١ ،

في الصلاة ، صلاة الضحى .

(٣٨) من قوله : «إن رسول الله ﷺ» إلى قوله «صلى الضحى» ساقط من نسخة تونس .

(٣٩) المسند : ٦٤/٥ ، وجاء فيه «كان في الماء قلة فتوضأ رسول الله ﷺ في قدح ، أو في جفنة ، فنضحنا به . قال :

والسعيد في أنفسنا من أصابه ، ولانراه إلا قد أصاب القرم كلهم» ، قال : ثم صلى بنا رسول الله ﷺ الضحى » .

وأخرج البزار<sup>(٤٠)</sup> بسند ضعيف عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال: «صلى رسول الله ﷺ بمكة يوم فتحها ثمان ركعات يطيل القراءة فيها والركوع» .

وأخرج بسند ضعيف عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: «أن رسول الله ﷺ كان لا يترك صلاة الضحى في سفر ولا غيره»<sup>(٤١)</sup>

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»<sup>(٤٢)</sup> عن أبي هريرة قال: «مارأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى إلا مرة» .

وأخرج سعيد بن منصور في «سننه»، والترمذي والنسائي<sup>(٤٣)</sup>، وابن ماجه<sup>(٤٤)</sup> عن علي رضي الله تعالى عنه أنه سئل عن صلاة رسول الله ﷺ بالنهار فقال: «كان<sup>(٤٥)</sup> يصلي بالنهار ست عشرة ركعة، كان<sup>(٤٦)</sup> إذا زالت الشمس من مطلعها قيد رمح أو رُمحين، كقدر صلاة العصر من مغربها، صلى ركعتين، ثم انتقل حتى إذا ارتفع الضحى، صلى أربع ركعات، وكان يصلي قبل الظهر أربع ركعات، وبعد الظهر ركعتين وقبل العصر أربع ركعات» .

(٤٠) كشف الاستار: ٣٣٦/١ .

(٤١) كشف الاستار: ٣٤٥/١، ومصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٧/٢، من كان يصليها، والمسند: ٨٩/١ .

(٤٢) مصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٧/٢، من كان يصليها. وكشف الاستار: ٣٣٥/١ .

(٤٣) سنن الترمذي: ٤٩٤/٢ طبعة الشيخ أحمد شاكر، في الصلاة، كيف كان تطوع النبي . وسنن النسائي: ١١٩/٢، في الإمامة، في الصلاة بعد العصر، وجاء فيه عن عاصم بن ضمرة قال: سألتنا علياً عن صلاة رسول الله ﷺ قال: أيكم يطيق ذلك؟ قلنا: إن لم نطقه، سمعنا، قال: «كان إذا كانت الشمس من ههنا كهيأتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين، فإذا كانت من ههنا كهيأتها من ههنا عند الظهر صلى أربعاً ويصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ثنتين، ويصلي قبل العصر أربعاً، يفصل بين كل ركعتين بتسليم على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين» .

(٤٤) سنن ابن ماجه: في إقامة الصلاة، فيها يستحب من التطوع، الحديث رقم ١١٦١ .

(٤٥) قوله: «فقال كان» مكانها بياض في نسخة تونس .

(٤٦) كلمة «كان» ساقطة من نسخة باريس .

(٤٧) في نسخة باريس «نزلت» مكان «زالت» .

وأخرج أحمد<sup>(٤٨)</sup> وأبو يعلى<sup>(٤٩)</sup> بسندٍ رجاله ثقات عن عليّ بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى».

وأخرج البيهقي في «دلائل النبوة»<sup>(٥٠)</sup> عن عبد الله بن بشرٍ قال: «أُهدي للنبي ﷺ شاةٌ والطَّعامُ يومئذٍ قليلٌ فقال لأهله<sup>(٥١)</sup> أَصْلِحُوهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا وَسَجَدُوا الضُّحَى، أتى بالقصة» الحديث<sup>(٥٢)</sup>.

وأخرج ابن منده وابن شاهين - كلاهما في الصحابة - عن قدامة وحظلة الثقفيين، رضي الله تعالى عنهما، قالا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ وَذَهَبَ كُلُّ أَحَدٍ وَانْقَلَبَ النَّاسُ، خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ»

وأخرج ابن عدي عن ابن عباسٍ رضي الله تعالى عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى عِنْدَ الرُّكْنِ رَكَعَتَيْنِ» فيه نافع<sup>(٥٣)</sup> أبو هرمرز، متروك<sup>(٥٤)</sup>.

---

(٤٨) المسند: ١٤٧/١ وجاء فيه بلفظ «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ الضُّحَى حِينَ كَانَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ مَكَانِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ صَلَاةَ الْمَصْرِ».

(٤٩) مسند أبي يعلى: ٢٨٠/١، وفي مجمع الزوائد: ٢٣٥/٢.

(٥٠) ما وجدناه في دلائل النبوة للبيهقي: ٣١٧/١، حديث طويل، في باب ما يستدل به على أنه كان أجزي الناس باليد، وأصبرهم على الجوع... حديث طويل، ولم نجد فيه شيئاً عن صلاة الضحى، وكذا في دلائل النبوة لأبي نعيم: ٢٣٥/٢، وجاء فيه حديث طويل في فصل ريو الطعام بحضرته وجاء فيه: «وَذَهَبَتِ الْعَنَاقُ وَأَصْلَحَتَاهَا.....» ولم يذكر فيه شيء عن صلاة الضحى.

(٥١) في نسخة الأصل، وفي نسخة باريس «لأهلها» والمثبت من نسخة تونس، ومن الخاوي المطبوع.

(٥٢) كلمة «الحديث» ساقطة من نسخة تونس، ومن الخاوي المطبوع.

(٥٣) في ميزان الاعتدال: ٢٤٣/٤: «نافع بن هرمرز أبو هرمرز، سماء العقيلي نافع بن عبد الواحد، عن الحسن، وعن أنس بن مالك، وهو بصري، ضَعَفَهُ أَحَدُ وَجَاعَةٍ وَكَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ مَرَّةً، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَتْرُوكٌ، ذَاهَبَ الْحَدِيثُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ».

(٥٤) جاء في نسخة باريس، وأخرج نافع عن أبي هريرة بن متروك وهو تحريف واضح.

وأخرج من طريق زاذان أبي عمر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلي صلاةَ الضُّحى ويقول: «رَبُّ اغْفِرْ لي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ» حتى بلغ مائة<sup>(٥٥)</sup>.

وأخرج ابنُ أبي حاتم في «كتاب الأضاحي»<sup>(٥٦)</sup> عن ابن عباس قال: قَالَ رسولُ الله ﷺ «كُتِبَ عَلَيَّ النَّحْرُ وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا».

### الأحاديث الواردة في الأمر بها والترغيب فيها

ورد ذلك من رواية [بضعية]<sup>(٥٧)</sup> وعشرين صحابياً: أنس، وبريدة، وجابر وحذيفة، والحسن بن علي، وزيد بن الأرقم، وعبدالله بن أبي<sup>(٥٨)</sup> أوفى، وعبدالله بن جراد، وابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو<sup>(٥٩)</sup> وعتبة بن عبد السلمي، وعقبة بن عامر، وعلي<sup>(٦٠)</sup>، وعمر بن الخطاب، ومعاذ بن أنس الجهني، ونعيم بن همار<sup>(٦١)</sup>، والنواس بن سميان<sup>(٦٢)</sup> وأبي<sup>(٦٣)</sup> أمامة، وأبي

(٥٥) الحديث في صحيح الجامع الصغير: ١٧٣/٣، وجاء فيه الجزء الأخير من الحديث وهو قوله: «رَبُّ اغْفِرْ لي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ» وعزاه لابن ماجه.

(٥٦) الحديث في المنتخب لعبد بن حيد: ٥١٢/١، وجاء فيه بلفظ: «كُتِبَ عَلَيَّ الأَضْحَى»، ولم يكتب عليكم، وأمرت بصلاة الضُّحَى، ولم تؤمروا بها.

(٥٧) في نسخة الأصل، وفي بقية النسخ «بضع» وهو تحريف. لأن كلمة «بضع» من كتابات العدد، ويكنى بها عن الأعداد من ٣ - ٩ وتأخذ حكمها من حيث التذكير والتأنيث، فتذكر مع المعدود المؤنث، وتؤنث مع المعدود المذكر.

(٥٨) في نسخة باريس «عبدالله بن أوفى» وهو تحريف.

(٥٩) «ابن عمرو» ساقط من نسخة باريس.

(٦٠) «علي» ساقط من نسخة باريس.

(٦١) في سنن الترمذي: ٣٣٩/٢، قال الترمذي: «واختلفوا في نعيم، فقال بعضهم: نعيم بن خمار، وقال بعضهم: ابن همار، ويقال: ابن هبار، ويقال: ابن همام، والصحيح ابن همار»، وانظر الكاشف: ٢٠٨/٣ حيث زاد: «مار أو جمار أو همار، صحابي شامي، وانظر تذهيب تهذيب الكمال: ٩٨/٣.

(٦٢) في نسخة باريس تقديم وتأخير في الأساء حيث جاء بعد النواس بن سميان: «أبي هريرة وعائشة وأبي الدرداء».

(٦٣) في نسخة باريس وأمامة وهو تحريف.

الدرداء، وأبي ذر<sup>(٦٤)</sup>، وأبي مرة الطائفي، وأبي موسى، وأبي هريرة، وعائشة.

### حديث أنس

أخرج الترمذي وابن ماجه<sup>(٦٥)</sup> عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ ذَهَبٍ».

وأخرج الأصبهاني في «الترغيب»<sup>(٦٦)</sup> عن أنس رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ كَحَجَّةٍ<sup>(٦٧)</sup> وَعُمْرَةٍ<sup>(٦٨)</sup> تَامَّةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ».

وأخرج أبو الشيخ في «الثواب»<sup>(٦٩)</sup> عن أنس عن النبي ﷺ «رَكْعَتَانِ<sup>(٧٠)</sup> مِنَ الضُّحَى تُعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مُتَقَبِّلَتَيْنِ».

وأخرج الأصبهاني عن أنس قال: «أوصاني رسول الله ﷺ فقال: «يَا أُنْسُ صَلِّ صَلَاةَ الضُّحَى فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ»

(٦٤) «أبو ذر» ساقط من نسخة باريس.

(٦٥) سنن الترمذي: ٣٣٧/٢، في الصلاة، ماجاء في صلاة الضحى، وقال الترمذي: حديث غريب. وسنن ابن ماجه: ٤٣٩/١، في إقامة الصلاة، في صلاة الضحى.

وهو في الترغيب والترهيب للمنزلي: ٤٦٢/١.

(٦٦) الحديث في سنن الترمذي: ٤٨١/٢، في الصلاة، ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد، وجاء فيه بلفظ «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ» قال رسول الله ﷺ «تَامَةً، تَامَةً، تَامَةً» قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب».

(٦٧) في نسخة باريس «كحجة» مكان «وكحجة».

(٦٨) في نسخة تونس، وفي الخاوي المطبوع «كحجة وعمره» فقط.

(٦٩) الحديث في منتخب كنز العمال: ٣٠٩/٣، وجاء فيه رواه أبو الشيخ في الثواب، عن أنس.

(٧٠) في نسخة باريس «ركعتين».



وأخرج عن أنس<sup>(٧١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى،  
فَقَرَأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عَشْرًا، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ عَشْرًا،  
اسْتَوْجَبَ رِضْوَانُ اللَّهِ الْأَكْبَرُ».

وأخرج عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ صَلَّى صَلَاةَ  
الصُّبْحِ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي  
رَكَعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

وأخرج أبو نعيم<sup>(٧٢)</sup> عن أنس عن النبي ﷺ قال: صَلِّ صَلَاةَ الضُّحَى  
فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَبْرَارِ، وَسَلَّمْ إِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ.

وأخرج ابن عساکر<sup>(٧٣)</sup> عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ وسلم: «إِنَّ  
لِلْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الضُّحَى، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ إِلَّا أَصْحَابُ صَلَاةِ الضُّحَى، تَجْنُ  
الضُّحَى إِلَى أَصْحَابِهَا، كَمَا تَجْنُ النَّاقَةُ إِلَى فَصِيلِهَا<sup>(٧٤)</sup>».

حديث بريدة

أخرج حميد بن زنجويه<sup>(٧٥)</sup> في «فضائل الأعمال» عن بريدة رضي الله  
تعالى عنه: «سمعت<sup>(٧٦)</sup> رسول الله ﷺ يقول: «فِي الْإِنْسَانِ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةَ

(٧١) في المعجم الصغير للطبراني: ٨١/٢، الحديث رقم (٨١٩) جاء فيه عن أنس بلفظ «أوصاني رسول الله ﷺ قال: «بِأَنْسِ اسْبِغِ الْوُضُوءَ، يَزِدْ فِي عَمْرِكَ، وَسَلِّمْ عَلَى مَنْ لَقِيتَ مِنْ أُمَّتِي، تَكْثُرُ حَسَنَاتُكَ، وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ، فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ، وَصَلِّ صَلَاةَ الضُّحَى، فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ، وَارْحَمِ الصَّغِيرَ، وَوَقِّرِ الْكَبِيرَ، تَكُنْ مِنْ رَفَقَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَهُوَ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ: ٢٧١/١.

(٧٢) حلية الأولياء: ٨٣/٨.

(٧٣) الحديث في منتخب كنز العمال: ٣١١/٣، وقال: رواه ابن عساکر عن أنس، وفيه يعقوب بن الجهم، منهم. وفي ميزان الاعتدال ٤٥٠/٤: «قال ابن عدي البلاء منه» روى عن علي بن عاصم بخير باطل.

(٧٤) في نسخة باريس «الناقة فصيلة».

(٧٥) الحديث في صحيح ابن خزيمة: ٢٢٩/٢، والترغيب والترهيب للمنذري: ٤٦٢/١، وجاء فيه: رواه أحمد: ٣٥٤/٥، وأبو داود: ٤٠٦/٥١، في الأدب، في إمطة الأذن، وابن خزيمة، وابن حبان.

(٧٦) في نسخة باريس «شهدت» مكان «سمعت».

مِفْصَلٍ ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مِفْصَلٍ مِنْهُ صَدَقَةٌ ، قَالُوا : مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : النُّخَامَةُ<sup>(٧٧)</sup> فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا وَالشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَرُكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِيكَ .

### حديث جابر

أَخْرَجَ الْأَصْبَهَانِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ : « أَتَيْتُ [النَّبِيَّ] <sup>(٧٨)</sup> وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا جَابِرُ سَبَّحْتَ تَسْبِيحَةَ الضُّحَى ؟ قُلْتُ : لَا قَالَ : فَادْخُلْ فَصَلِّ » .

### حديث حذيفة

أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَافَظَ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى ، وَلَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ ، فَإِنَّهُ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَاهُ ، يَوْمَ يَلْقَاهُ ، وَلَيْسَ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ ، فَلْيَفْعَلْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِتَارِكٍ شَيْئًا مِنْ ذِمَّتِهِ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ .

### حديث الحسن

أَخْرَجَ <sup>(٧٩)</sup> حَمِيدُ بْنُ زَنْجَوَيْهِ<sup>(٨٠)</sup> فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي

(٧٧) فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَفِي مُتَخَبِّذِ كُنْزِ الْعَمَالِ النَّخَاعَةِ ، وَفِي صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ «النَّخَامَةُ» وَكِلَاهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، جَاءَ فِي الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ «نَخَعٌ» وَالنَّخَاعَةُ بِالضَّمِّ النَّخَامَةُ أَوْ مَا يُخْرَجُ مِنَ الصَّدْرِ أَوْ مَا يُخْرَجُ مِنَ الْخِيْشُومِ .

(٧٨) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَتَيْنِ سَاقِطٌ مِنَ الْأَصْلِ ، وَالزِّيَادَةُ مِنَ النُّسخِ الْآخَرِ .

(٧٩) فِي نَسْخَةِ بَارِيسَ وَأَخْرَجَهُ .

(٨٠) فِي الْمَعْجَمِ الصَّغِيرِ لِلطَّيْرَانِيِّ : ٢/٢٦٤ ، الْحَدِيثُ رَقْمُ (١١٣٨) وَجَاءَ فِيهِ : عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ : «مَنْ عَمِلَ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ» .

وَفِي مِصْبَافِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : ٢/٢٠٣ وَجَاءَ فِيهِ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي مِصْلَاهُ ، وَقَالَ : مَآئِمٌ مُسْلِمٌ يَصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَقْعُدُ فِي مِصْلَاهُ ، إِلَّا كَانَ لَهُ حِجَابٌ مِنَ النَّارِ .

«شعب الإيمان» عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ ، يَذْكُرُ (٨١) الله حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ ، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَلْفَحَهُ (٨٢) أَوْ تَطْعَمَهُ» .

### حديث زيد بن أرقم

أخرج ابن أبي شيبة ، ومسلم (٨٣) عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه : «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَهْلِ قَبَاءَ ، وَهُمْ يُصَلُّونَ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ - وَلَفِظَ ابْنُ شَيْبَةَ «وَهُمْ يُصَلُّونَ الضُّحَى» - فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضْتَ الْفِصَالَ» .

### حديث عبدالله بن أبي أوفى

أخرج عبد بن حميد (٨٤) وسُمويه (٨٥) عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله تعالى عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ» .

(٨١) في نسخة باريس «فلذكر» مكان «يلذكر» .

(٨٢) في نسخة باريس «تلفحه» .

(٨٣) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٦/٢ ، وصحيح مسلم : ٥١٥/١ ، ٥١٦ ، في الصلاة صلاة الأوابين حين ترمض الفصائل ، وجاء فيه : أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ الضُّحَى فَقَالَ : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ ؟ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ» .

وفي صحيح ابن خزيمة : ٢٢٩/٢ وجاء فيه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ الضُّحَى فِي مَسْجِدِ قَبَاءَ حِينَ أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضْتَ الْفِصَالَ» .

وفي المنتخب لعبد بن حميد : ٢٤١/١ ، وفي المسند : ٣٦٦/٤ ، ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، ٣٧٤ .

(٨٤) المنتخب لعبد بن حميد : ٤٧٠/١ ، ورواه الطبراني في الصغير : ١٠٩/١ ، وجاء فيه بلفظ : «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضْتَ الْفِصَالَ» .

(٨٥) سُمويه : هو إسماعيل بن عبدالله بن مسعود العبدي الأصبهاني ت (٢٢٦هـ) حافظ متقن ، من أهل أصبهان ، رحل في طلب الحديث رحلة واسعة ، يلقب بسُموية أو سُمويه بهاء غير منقوطة ، له «الفوائد في الحديث» ، ثمانية أجزاء . الأعلام : ٣١٨/١ .

### حديث عبدالله بن جرّاد

أخرج الديلمي<sup>(٨٦)</sup> عن عبدالله بن جرّاد رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال : «الْمَنَافِقُ لَا يُصَلِّي الضُّحَى»<sup>(٨٧)</sup> وَلَا يَقْرَأُ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾<sup>(٨٨)</sup> .

### حديث ابن عباس

أخرج الطبراني في الأوسط<sup>(٨٩)</sup> عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما [أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ] قال : «عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ ابْنِ آدَمَ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ، وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَا الضُّحَى»<sup>(٩٠)</sup> .

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٩١)</sup> عن شعبة مولى ابن عباس قال : «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ لِي : سَقَطَ الْفَيءُ ؟ فَإِذَا قُلْتُ : نَعَمْ ، قَامَ فَسَبَّحَ» .

وأخرج سعيد بن منصور من طريق عطاء<sup>(٩٢)</sup> : عن ابن عباس قال : «صَلَاةُ الضُّحَى بَعْدَ أَنْ تَنْقَطِعَ الظَّلَالُ»<sup>(٩٣)</sup> .

---

(٨٦) الحديث في منتخب كنز العمال : ٣١٠/٣ .

(٨٧) في نسخة باريس «الصبح» .

(٨٨) سورة «الكافرون» الآية الأولى ، والمقصود هنا السورة بأكملها .

(٨٩) لم نجد الحديث في الجزء المطبوع من المعجم الأوسط ، ورواه الطبراني في المعجم الصغير : ٣٨٢/١ ، وجاء فيه بلفظ «عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ، وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَةُ الضُّحَى» . والحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٧/٢ .

(٩٠) ما بين معقوفتين ساقط من نسخة الأصل ، والزيادة من النسخ الأخرى .

(٩١) في نسخة باريس «الصبح» .

(٩٢) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٨/٢ .

(٩٣) الحديث في مصنف عبدالرزاق : ٨٠/٣ .

(٩٤) في نسخة باريس «بعد أن ينقطع الظلام» .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة<sup>(٩٥)</sup> عن أبي حبيب ابن الشهيد قال : «سُئِلَ عِكْرَمَةُ عَنْ صَلَاةِ ابْنِ عَبَّاسٍ الضُّحَى<sup>(٩٦)</sup> قَالَ : «كَانَ يُصَلِّيُهَا الْيَوْمَ وَيَدْعُهَا الْعَشْرَ»<sup>(٩٧)</sup> .

### حديث ابن عمرو

أخرج أحمد<sup>(٩٨)</sup> والطبراني بسند رجاله ثقات عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال : «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، فَغَنِمُوا ، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ ، وَسَرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُمْ مَغْزًى ، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً ، مَنْ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، لِسَبْحَةِ الضُّحَى ، فَهَوَ أَقْرَبَ مِنْهُمْ مَغْزًى ، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً» .

### حديث ابن عمر

أخرج الطبراني<sup>(٩٩)</sup> عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَا بَنَ آدَمَ اذْهَبْ لِي رَكْعَتَيْنِ ، مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، أَكْفِكَ»<sup>(١٠٠)</sup> .

وأخرج أيضاً بسند حسن عن ابن عمر<sup>(١٠١)</sup> : «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى الضُّحَى ، وَصَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ، وَلَمْ يَتْرِكِ الْوُتْرَ ،

(٩٥) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٧/٢ .

(٩٦) في نسخة تونس «عن صلاة ابن عباس صلاة الضحى» .

(٩٧) في الأصل ، وفي الحاوي المطبوع ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٧/٢ العشر . وفي نسخة باريس «العشرة» .

(٩٨) المسند : ١٧٥/٢ ، وهو في مجمع الزوائد : ٢٣٥/٢ ، وفي الترمذي والتهذيب للمنذري : ٤٦٣/١ ، وقال :

رواه أحمد من رواية ابن لهيعة ، والطبراني ، بإسناد جيد .

(٩٩) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ ، عن ابن عمر بلفظ «صل لي ركعتين أول النهار ، أضمن لك آخره» .

(١٠٠) في نسخة باريس «أكفك» .

(١٠١) الحديث في منتخب كنز العمال : ٣١١/٣ .

في حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ<sup>(١٠٢)</sup> كُتِبَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ .

### حديث عتبة بن عبد السلمي

أخرج الطبراني في «الكبير»<sup>(١٠٣)</sup> والبيهقي في «شعب الإيمان» وحميد بن زنجويه ، في «فضائل الأعمال» ، عن عتبة بن عبد السلمي ، وأبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ ثَبَّتَ فِيهِ ، حَتَّى يَسْبَحَ سُبْحَةَ الضُّحَى - يَعْنِي صَلَاةَ الضُّحَى - كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ ، أَوْ مُعْتَمِرٍ ، تَامَّ لَهُ حَجُّهُ [وَعَمْرَتُهُ]<sup>(١٠٤)</sup> .

### حديث عقبة بن عامر

أخرج البيهقي عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه قَالَ : «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ رَكَعَتَيِ الضُّحَى<sup>(١٠٥)</sup> بِسُورَتَيْهِمَا بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَالضُّحَى» .

وأخرج أحمد<sup>(١٠٦)</sup> وأبو يعلى<sup>(١٠٧)</sup> بسند رجاله رجال الصحيح عن عقبة ابن عامر عن النبي ﷺ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ابْنِ آدَمَ لَا تَعْجِزْنِي<sup>(١٠٨)</sup> مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، أَكْفِكَ<sup>(١٠٩)</sup> آخِرَهُ» .

---

(١٠٢) في نسخة باريس «ولا في سفر» مكان «ولا سفر» .

(١٠٣) المعجم الكبير : ١٧٤/٨ ، الحديث رقم (٧٦٤٩) وفي ١٨١/٨ ، الحديث رقم (٧٦٦٣) .

(١٠٤) في نسخة الأصل «وعمره» والمثبت من المعجم الكبير : ١٧٤/٨ .

(١٠٥) في نسخة باريس «الصبح» .

(١٠٦) المسند : ١٥٣/٤ ، وجاء فيه بلفظ «يا ابن آدم اكفني أول النهار بأربع ركعات أكفك آخره» .

(١٠٧) مسند أبي يعلى : ٢٩٤/٣ ، بلفظ «أتعجز ابن آدم أن تصلي أربع ركعات من أول النهار ، أكفك آخر يومك» .

والحديث في الترغيب والترهيب : ٤٦٤/١ .

(١٠٨) في نسخة باريس «تعجز لي» .

(١٠٩) في نسخة باريس «أكفك» .

وأخرج أبو يعلى<sup>(١١١)</sup> عن عقبة بن عامر : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
«مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقْبَلَتِ<sup>(١١٢)</sup> الشَّمْسُ ، فَتَوَضَّأَ ، فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ ، ثُمَّ قَامَ ،  
فَصَلَّى<sup>(١١٣)</sup> رَكَعَتَيْنِ ، غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ ، وَكَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

### حديث علي

أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»<sup>(١١٤)</sup> عن أبي رملة الأزدي عن علي  
رضي الله تعالى عنه : «أَنَّهُ رَأَاهُمْ يُصَلُّونَ الصُّحَىٰ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ  
فَقَالَ : «هَلَّا تَرَكُوهَا»<sup>(١١٥)</sup> حَتَّىٰ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قَيْنَدَ رُمَحٍ ، أَوْ رُمَحَيْنِ  
صَلَّوْهَا ، فَتِلْكَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ» .

### حديث عمر بن الخطاب

أخرج حميد بن زنجويه<sup>(١١٦)</sup> في «فضائل الأعمال» عن عمر بن  
الخطاب رضي الله تعالى عنه : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فَعَجَّلَتْ  
الْكُرَّةَ ، وَعَظَّمَتِ الْغَنِيمَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْنَا سَرِيَّةً قَطُّ<sup>(١١٧)</sup>  
أَعَجَلَ كُرَّةً ، وَلَا أَعْظَمَ غَنِيمَةً ، مِنْ سَرِيَّتِكَ الَّتِي بَعَثْتَ ، قَالَ : «أَفَلَا

(١١١) مسند أبي يعلى : ٢٩٩/٣ ، وهو في مجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٤/١ ،  
وجاء فيه وعن عقبة بن عامر وأنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فجلس رسول الله ﷺ يوما يحدث أصحابه  
فقال : «.....» الحديث .

(١١٢) في نسخة الأصل ، وفي نسخة تونس «استقبل» ، والمثبت من مسند أبي يعلى : ٢٩٩/٣ ، ومن مجمع الزوائد :  
٢٣٦/٢ .

(١١٣) في نسخة باريس «صل» مكان «فصل» .

(١١٤) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٨/٢ .

(١١٥) في نسخة باريس «تركوها» .

(١١٦) الحديث في سنن الترمذي : ٢٠٨/٩ ، في الدعوات ، فضل الذكر بعد صلاة الصبح ، قال الترمذي وهذا حديث  
غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وحامد بن أبي حميد ضعيف في الحديث .

وفي الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٤/٢ ، وقال رواه أبو يعلى ، ورجال إسناده رجال الصحيح ، والبخاري ،  
وابن حبان في صحيحه .

(١١٧) في نسخة الأصل «كان» والمثبت من نسخة تونس ، ومن الحاوي المطبوع .

أَخْبِرْكُمْ بِأَعَجَلَ كَرَّةٍ مِنْهُمْ ، وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً ؟ قَالُوا : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :  
«أَقْوَامٌ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ ، ثُمَّ يَجْلِسُونَ فِي مَجَالِسِهِمْ ، يَذْكُرُونَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ ، ثُمَّ يَصَلُّونَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ ، فَهَؤُلَاءِ أَعْجَلُ كَرَّةٍ  
وَأَعْظَمُ غَنِيمَةً مِنْهُمْ» .

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»<sup>(١١٧)</sup> عن عمر بن الخطاب قال :  
«اضْحُوا عِبَادَ اللَّهِ بِصَلَاةٍ<sup>(١١٨)</sup> الضُّحَى» .

### حديث معاذ بن أنس

أخرج أبو داود<sup>(١١٩)</sup> والبيهقي في «شعبه»<sup>(١٢٠)</sup> عن معاذ بن أنس الجهني  
رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ ، حِينَ<sup>(١٢١)</sup>  
يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى ، لَا يَقُولُ إِلَّا  
خَيْرًا ، غُفِرَتْ<sup>(١٢٢)</sup> لَهُ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ» .

### حديث نعيم بن همار

أخرج أبو داود<sup>(١٢٣)</sup> والبيهقي في «شعب الإيمان» عن نعيم بن همار  
قال : «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يَا بَنَ آدَمَ ، لَا تَعْجِزْنِي  
مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ ، أَكْفِكَ<sup>(١٢٤)</sup> آخِرَهُ» .

(١١٧) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٥٨/٢ .

(١١٨) في نسخة باريس «لصلاة» مكان «بصلاة» .

(١١٩) سنن أبي داود : ٣٧/٢ ، في الصلاة ، صلاة الضحى .

(١٢٠) في نسخة الأصل «سننه» والمثبت من نسخة تونس ، ومن الحاروي المطبوع .

(١٢١) في نسخة باريس «حتى» مكان «حين» .

(١٢٢) في نسخة تونس ، وفي الحاروي المطبوع «غفر» مكان «غفرت» .

(١٢٣) سنن أبي داود : ٦٣/٢ ، في الصلاة ، صلاة الضحى .

(١٢٤) في نسخة باريس «أكفيك» .



### حديث النواس بن سمعان

أخرج الطبراني<sup>(١٢٥)</sup> بسند رجاله ثقات عن النواس بن سمعان، عن النبي ﷺ : «يقول الله تعالى : يا بن آدم لا تعجزني من أربع ركعاتٍ من أولِ النهار ، أكفك آخره» .

### حديث أبي أمامة

أخرج البيهقي<sup>(١٢٦)</sup> عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال : «قالَ رسول الله ﷺ : «مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ، وَهُوَ مُتَطَهَّرٌ ، فَأَجَرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمَحْرَمِ ، وَمَنْ مَشَى إِلَى سُبْحَةٍ<sup>(١٢٧)</sup> الضُّحَى لَا يُنْهَضُهُ إِلَّا إِيَّاهُ ، فَأَجَرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ ، صَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ ، لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا ، كِتَابٌ فِي عِلِّيْنِ» .

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» بلفظ : «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ ، فَسَبَّحَ بِهِ سُبْحَةً<sup>(١٢٨)</sup> الضُّحَى ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ الْمَحْرَمِ» . والباقي نحو ما تقدم .

وأخرج البيهقي<sup>(١٢٩)</sup> عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في هذه الآية :

---

(١٢٥) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ .  
(١٢٦) السنن الكبرى : ٢٤٩/٣ ، وجاء فيه بلفظ «وصلاة على أثر صلاة» مكان «صلاة على صلاة» وفي الترغيب والترهيب للمندري : ٤٦٥/١ وجاء فيه بلفظ «من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة ، فأجره كأجر الحاج المحرم ، ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر ، وصلاة على أثر صلاة ، لا لغو بينهما كتاب في عليين» .  
وفي سنن أبي داود : ٦٢/٢ جاء فيه عن أبي أمامة قال : صلاة في أثر صلاة ، لا لغو بينهما كتاب في عليين .  
(١٢٧) في نسخة باريس «تسبيحة» .  
(١٢٨) في نسخة باريس «تسبيحة» .  
(١٢٩) الحديث في تفسير القرطبي : ١١٣/١٧ ، رواه الهيثم عن أبي أمامة ، وجاء فيه بلفظ : «وقى عمله كل يوم بأربع ركعات في صدر النهار» .

﴿وإبراهيم الذي وفى﴾<sup>(١٣٠)</sup> هل تدرون ما وفى ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : «وفى» عمل يومه ، بأربع ركعاتٍ من أول النهار .

وأخرج الطبراني<sup>(١٣١)</sup> عن أبي أمامة قال : «قال رسول الله ﷺ : «يقول الله : يا بن آدم، اركع لي<sup>(١٣٢)</sup> أربع ركعاتٍ من أول النهار ، أكفك<sup>(١٣٣)</sup> آخره» .

وأخرج بسند جيد<sup>(١٣٤)</sup> عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من صلى صلاة الغداة في جماعة ، ثم جلس يذكر الله ، حتى تطلع الشمس ، ثم قام فصلى ركعتين ، انقلب بأجر حجة وعمره» .

وأخرج أيضا بسند جيد عنه<sup>(١٣٥)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا طلعت الشمس من مطلعها ، كهياتها من صلاة العصر ، حين<sup>(١٣٦)</sup> تغرب من مغربها ، فصلى رجل ركعتين ، وأربع سجّات<sup>(١٣٧)</sup> ، كان له أجر ذلك اليوم ، وكفر عنه خطيئته وإثمه ، وإن مات من يومه دخل الجنة» .

---

(١٣٠) سورة النجم ، الآية ٣٧ .

(١٣١) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ ، وجاء فيه : رواه الطبراني في الكبير وفيه سليمان بن سلمة الخبائري ، وهو متروك .

(١٣٢) في نسخة باريس «إلى» مكان «لي» .

(١٣٣) في نسخة باريس «أكفك» .

(١٣٤) المعجم الكبير : ٢٩٠/٨ .

(١٣٥) المعجم الكبير : ٢٢٦/٨ ، وهو في الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٦/١ ، قال المنذري : «رواه الطبراني ، وإسناده مقارب ، وليس في رواه من ترك حديثه ، ولا أجمع على ضعفه» .

(١٣٦) في نسخة تونس وفي الخاوي المطبوع «حتى» مكان «حين» .

(١٣٧) في نسخة تونس وفي الخاوي المطبوع «أربع سجّات» مكان «وَأربع سجّات» .

## حديث أبي الدرداء

أخرج مسلم<sup>(١٣٨)</sup> عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال : «أوصاني حبيبي ﷺ بثلاثٍ لا أدعهنَّ ما عشتُ ، بصيامٍ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ ، وصلاةِ الضُّحَى ، وألا أنامَ حتَّى أوترَ» .

وأخرج الترمذي<sup>(١٣٩)</sup> عن أبي الدرداء وأبي ذر<sup>(١٤٠)</sup> رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله ﷺ عن الله عزَّ وجلَّ ، أَنَّهُ قَالَ : «ابنَ آدمَ اركعْ لي أربعَ ركعاتٍ من أولِ النهارِ ، أكفِكَ آخرَهُ» .

وأخرج أحمد<sup>(١٤١)</sup> والبيهقي<sup>(١٤٢)</sup> من وجه آخر بسند جيد عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه : «أن النبي ﷺ قَالَ : «إِنَّ الله يقولُ : «يا بنَ آدمَ لا تعجزَن»<sup>(١٤٣)</sup> مِنْ أربعِ ركعاتٍ ، أولَ النهارِ ، أكفِكَ آخرَهُ» .

وأخرج البيهقي<sup>(١٤٤)</sup> عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال : «لا يُحافظُ عَلَى سُبْحَةِ<sup>(١٤٥)</sup> الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ» .

---

(١٣٨) صحيح مسلم : ٤٩٨/١ ، في صلاة المسافرين ، استحباب الركعتين في المسجد ، وهو في الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٢/١ ، وقال : «رواه مسلم وأبو داود» في سننه : ٤٠٦/٥ ، في الأدب ، في إمالة الأذى عن الطريق .

(١٣٩) سنن الترمذي : ١٩٧/٢ ، في الصلاة ، صلاة الضُّحَى عن أبي الدرداء وأبي ذر ، وقال عنه : «حديث حسن غريب» .

(١٤٠) في نسخة الأصل «عن أبي الدرداء» والمثبت من سنن الترمذي والنسخ الأخرى .

(١٤١) في نسخة باريس «يابن» .

(١٤٢) المسند : ٤٤٠/٦ .

(١٤٣) السنن الكبرى : ٤٨/٣ ، وهو في سنن الترمذي : ١٩٧/٢ ، في الصلاة ، صلاة الضُّحَى ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٤/١ .

(١٤٤) في نسخة تونس «تعجزني» .

(١٤٥) الحديث بلفظه في جمع الزوائد : ٢٣٩/٢ عن أبي هريرة .

(١٤٦) في نسخة باريس «تسبيحة» مكان «سبحة» .

وأخرج الطبراني<sup>(١٤٧)</sup> بسند حسن عن أبي الدرداء قال : « قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلَّى الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ صَلَّى أَرْبَعًا<sup>(١٤٨)</sup> ، كُتِبَ مِنَ الْعَابِدِينَ ، وَمَنْ صَلَّى سِتًّا ، كَفِيَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَمَنْ صَلَّى ثَمَانِيًا ، كُتِبَ مِنَ الْقَائِنِينَ ، وَمَنْ صَلَّى ثِنْتِي عَشْرَةً ، بَنَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ »<sup>(١٤٩)</sup> .

### حديث أبي ذر

أخرج مسلم<sup>(١٥٠)</sup> وأبو داود<sup>(١٥١)</sup> عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال : « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ ، تَسْلِمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، [ وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ]<sup>(١٥٢)</sup> وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَيَضْعُهُ أَهْلَهُ صَدَقَةٌ وَيُجْزِيهِ<sup>(١٥٣)</sup> مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ رَكَعَتَا الضُّحَى » .

(١٤٧) الحديث في الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٥/١ ، وهو جزء من حديث وتتمته فيه « وما من يوم ، ولا ليلة إلا لله من يمن به على عباده وصدقة ، وما من الله على أحد من عباده أفضل من أن يلهمه ذكره » . وقال : رواه الطبراني في الكبير ، ورواته ثقات ، وفي موسى بن يعقوب الزمعي خلاف . وقد روى عن جماعة من الصحابة ، ومن طرق ، وهذا من أحسن أسانيده ، فيها أعلم . ورواه البزار ، انظر كشف الاستار : ٣٣٤/١ .

(١٤٨) في نسخة تونس ، وفي الحاوي المطبوع « أربع ركعات » مكان « أربع » .

(١٤٩) من قوله : « ومن صل ثنتي » إلى نهاية الحديث ساقط من نسخة تونس .

(١٥٠) صحيح مسلم : ٤٩٩/١ في صلاة المسافرين وقصرها ، استحباب صلاة الضحى .

(١٥١) سنن أبي داود : ٦٣/٢ ، في الصلاة ، صلاة الضحى ، وهو في الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦١/١ ، وفي صحيح ابن خزيمة : ٢٢٨/٢ ، في صلاة الضحى ، باب فضل صلاة الضحى والبيان أن ركعتي الضحى مجزئ .

(١٥٢) ما بين مقوفتين ساقط من النسخة الأصل ، والزيادة من سنن أبي داود : ٦٣/٢ ، ومن نسخة تونس ، ومن الحاوي المطبوع .

(١٥٣) في نسخة الأصل وباقي النسخ « يجزيه » والمثبت من سنن أبي داود : ٦٣/٢ .

وأخرج البزار<sup>(١٥٤)</sup> والبيهقي<sup>(١٥٥)</sup> والأصبهاني ، وحفيد بن زنجويه ، في «فضائل الأعمال» عن أبي ذر قال : «قال رسول الله ﷺ : «إِنْ صَلَّيْتَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ ، لَمْ تُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا أَرْبَعًا ، كُتِبَتْ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا سِتًّا ، كُتِبَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا ثَمَانِيًا ، كُتِبَتْ مِنَ الْفَائِزِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا عَشْرًا ، لَمْ يُكْتَبْ لَكَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ذَنْبٌ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، بَنَى اللَّهُ لَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» .

وأخرج ابن عدي عن أبي ذر قال : «أوصاني رسول الله ﷺ أَنْ أُصَلِّيَ الضُّحَى فِي السَّفَرِ»<sup>(١٥٦)</sup> .

#### حديث أبي موسى

أخرج الطبراني<sup>(١٥٧)</sup> في «الكبير»<sup>(١٥٨)</sup> عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ صَلَّى الضُّحَى ، وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» .

#### حديث أبي مرة الطائفي

أخرج أحمد<sup>(١٥٩)</sup> بسند رجاله رجال الصحيح عن أبي مرة الطائفي رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله ﷺ : قال الله : يا بَنَ آدَمَ صَلِّ لِي

(١٥٤) كشف الأستار عن زوائد البزار : ٣٣٤/١ ، والترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٥/١ .

(١٥٥) السنن الكبرى : ٤٨/٣ . ومجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ .

(١٥٦) في صحيح ابن خزيمة : ٢٢٧/٢ ، في صلاة الضحى ، الرخصة في المحافظة عليها ، وهو فيه عن أبي ذر ، وجاء فيه بلفظ «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله أبداً ، أوصاني بصلاة الضحى ، وبالوتر قبل النوم ، وبصوم ثلاثة أيام من كل شهر» .

(١٥٧) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ ، وفي الجامع الصغير : ٣١٢/١ ، عن المعجم الأوسط للطبراني .

(١٥٨) قوله «في الكبير» ساقط من نسخة باريس .

(١٥٩) المسند : ١٥٤/٣ . عن بريدة ، وفي مجمع الزوائد : ٢٣٦/٢ ، وفي منتخب كنز العمال : ٣١٠/٣ .

أربع ركعاتٍ ، من أولِ النهارِ ، أَكْفِكَ آخِرَهُ .

### حديث أبي هريرة

أخرج البخاري ومسلم<sup>(١٦٠)</sup> عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال :  
«أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ ، صيامِ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ ، وركعتيِ  
الضحى ، وأن أُوترَ قبلَ أنْ أُنَامَ» .

وأخرج ابن أبي شيبة<sup>(١٦١)</sup> والترمذي<sup>(١٦٢)</sup> وابن ماجه<sup>(١٦٣)</sup> عن أبي هريرة  
عن النبي ﷺ قال : «مَنْ حَافَظَ عَلَى سُبْحَةِ الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ  
كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» .

وأخرج البخاري في «تاريخه» والحاكم في «المستدرک»<sup>(١٦٤)</sup> وصححه  
على شرط مسلم ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله

---

(١٦٠) صحيح البخاري : ٣١٤/٢ ، في التهجد ، في صلاة الضحى في السفر ، وصحيح مسلم : ٤٩٩/١ ، في صلاة المسافرين ، استحباب الركعتين في المسجد ، وهو في الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦١/١ ، قال المنذري : رواه أبو داود ، ١٣٨/٢ ، في الصلاة ، في الوتر قبل النوم ، وهو في الترمذي : ١٩٤/٢ ، في الصلاة ، في صلاة الضحى ، وفي ابن خزيمة : ٢٢٧/٢ ، في صلاة الضحى ، الوصية في المحافظة عليها ، وفي ٢٢٨/٢ ، في صلاة الضحى ، فضل صلاة الضحى ، وفي المسند : ٢٦٥/٢ ، ٢٧١ ، ٢٧٧ ، ٤٠٢ ، ٤٥٩ ، ٤٨٩ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ، ٥٠٥ ، ٥٢٦ . وفي الدارمي : ٣٣٩/١ .

(١٦١) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٦/٢ .

(١٦٢) سنن الترمذي : ١٩٧/٢ في الصلاة ، صلاة الضحى .

(١٦٣) سنن ابن ماجه : ٤٤٠/١ ، وهو في الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٢/١ ، قال : وقد روى غير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم . وهو في المسند : ٤٤٣/٢ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ .

(١٦٤) في نسخة باريس (تسيحة) مكان «سبحه» .

(١٦٥) المستدرک : ٣١٤/١ ، وفي صحيح الجامع الصغير : ٦١٧/٦ ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٦/١ ، وقال : رواه الطبراني وابن خزيمة : «٢٢٨/٢ ، في صلاة الضحى ، فضل صلاة الضحى» ، وقال : لم يتابع إسماعيل بن عبدالله يعني ابن زرارَةَ الرقي على اتصال هذا الخبر ، ورواه الداروردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا ، ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله .

ﷺ : « لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ ، [ قَالَ ] : (١٦٦) وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ » .

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (١٦٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الضُّحَى، فإذا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، نادى: أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يُدِيمُونَ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى؟ هَذَا بِأَبْكُمْ، فَادْخُلُوهُ بِرَحْمَةِ اللَّهِ» .

وأخرج أبو يعلى (١٦٨) بسند رجاله رجال الصحيح عن أبي هريرة قال: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا، فَأَعْظَمُوا الْغَنِيمَةَ، وَأَسْرَعُوا الْكُرَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَيْنَا بَعْثًا قَطُّ، أَسْرَعَ كُرَّةً وَلَا أَعْظَمَ غَنِيمَةً، مِنْ هَذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَسْرَعَ كُرَّةٍ مِنْهُ وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فِيهِ الْغَدَاةَ، ثُمَّ عَقَبَ الضُّحَاةَ، فَقَدْ أَسْرَعَ الْكُرَّةَ، وَأَعْظَمَ الْغَنِيمَةَ» .

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٩) من طريق عبد الله بن زيد (١٧٠) عن أبي هريرة قال: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكَ بِسَجْدَتَيْ الضُّحَى، هُمَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ نَاقَتَيْنِ، دَهْمَاوَيْنِ، مِنْ نِتَاجِ بَنِي بَحْتَرِ» (١٧١) .

---

(١٦٦) ما بين معقوفتين ساقط من النسخة الأصل ، والزيادة من المستدرک : ٣١٤/١ .  
(١٦٧) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٩/٢ ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٧/١ ، قال : رواه الطبراني في الأوسط .

(١٦٨) الحديث في مجمع الزوائد : ٢٣٥/٢ ، وفي الترغيب والترهيب للمنذري : ٤٦٣/١ . وقال : رواه أبو يعلى ، ورجال إسناده رجال الصحيح .

(١٦٩) المصنف لابن أبي شيبة : ٤٠٧/٢ .  
(١٧٠) في نسخة الأصل «بريد» ، وفي نسخة باريس «يزيد» ، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٧/٢ «زيد» .

(١٧١) في مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٧/٢ «بني بحيرة» .

وأخرج ابن أبي شيبة<sup>(١٧٢)</sup> عن أبي هريرة قال: «أوصاني خليلي ﷺ أَنْ أَصَلِّيَ الضُّحَى فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ».

حديث عائشة

أخرج أبو يعلى والطبراني في «الأوسط» بسند حسن عن عائشة رضي الله تعالى عنها: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ، فَقَعَدَ فِي مَقْعَدِهِ، فَلَمْ يَلْغُ<sup>(١٧٣)</sup> بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَيَذْكُرَ اللَّهَ حَتَّى يُصَلِّيَ الضُّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، لَا ذَنْبَ لَهُ».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»<sup>(١٧٤)</sup> عن عائشة قالت: «مَنْ صَلَّى أَوَّلَ النَّهَارِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

مرسل محمد بن كعب

وأخرج ابن أبي شيبة<sup>(١٧٥)</sup> عن محمد بن كعب القرظي<sup>(١٧٦)</sup> قال: «مَنْ قَرَأَ فِي سُبْحَةِ الضُّحَى بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أَحَدَ عَشَرَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

مرسل كعب

أخرج سعيد بن منصور عن كعب قال: «مَنْ صَلَّى رَكْعَتِي الضُّحَى، فِي ثَلَاثِ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ، فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَ

(١٧٢) المصنف لابن أبي شيبة : ٤١٠/٢ ، وجاء فيه بلفظ «أوصاني خليلي ﷺ بركعتي الضحى» . وهو في مجمع الزوائد : ٢٣٤/٢ .

(١٧٣) في النهاية في غريب الحديث : ٢٥٧/٤ : يقال : «لغا الإنسان يلغو ولغى يلغى ، ولغى يلغى إذا تكلم بالمطرح من القول ، وما لا يعني والغى إذا أسقط» .

(١٧٤) قوله : «وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف» ساقط من نسخة باريس .

(١٧٥) المصنف لابن أبي شيبة : ٤١٠/٢ .

(١٧٦) في نسخة تونس «الكرضي» ، وهو تحريف .



المَعْرُودَتَيْنِ يُتَمُّ رُكُوعُهُمَا وَسُجُودُهُمَا، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ فِي جَسَدِهِ حَسَنَةً» .

وأخرج محمد بن نصر في «كتاب الصلاة» عن [كعب]<sup>(١٧٧)</sup> قال: «كَانَ يُقَالُ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ، وَصَلَاةُ الْمُنِيِّينَ، وَصَلَاةُ التَّوَّابِينَ، فَصَلَاةُ الْأَوَّابِينَ، رَكَعَتَانِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَصَلَاةُ الْمُنِيِّينَ<sup>(١٧٨)</sup> الضُّحَى، وَصَلَاةُ التَّوَّابِينَ، رَكَعَتَانِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ» .  
تنبيه

قد علمت مما تقدّم أنه لم يردّ حديثٌ بانحصارِ صَلَاةِ الضُّحَى في عددٍ مخصوصٍ . فلا مستندٌ لقولِ الفقهاء: «إِنَّ أَكْثَرَهَا ثَلَاثَا عَشْرَةَ رَكَعَةً» كما نبّه عليه الحافظُ أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ حَجَرٍ، وغيره .

قال اسحق بن راهويه في كتاب «عدد ركعات السنة» «وَذَكَرَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى يَوْمًا رَكَعَتَيْنِ، وَيَوْمًا<sup>(١٧٩)</sup> أَرْبَعًا، وَيَوْمًا سِتًّا، وَيَوْمًا ثَمَانِيًا، تَوَسَّعَةً عَلَى أُمَّتِهِ»<sup>(١٨٠)</sup> .

وأخرج سعيد بن منصور عن الحسن قال: «كَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ مِنْ أَكْثَرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، يَجِيءُ بِالضُّحَى فَيُصَلِّي صَلَاةً طَوِيلَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهَرَ» .

(١٧٧) ما بين معقوفتين ساقط من النسخة الأصل ، ومن نسخة باريس ، والزيادة من نسخة تونس ، ومن الحاوي المطبوع .

(١٧٨) قوله : « الْمُنِيِّينَ » ساقط من نسخة باريس .

(١٧٩) في نسخة تونس « صَلَّى الضُّحَى يَوْمًا أَرْبَعًا وَيَوْمًا سِتًّا » مكان « صَلَّى الضُّحَى يَوْمًا رَكَعَتَيْنِ وَيَوْمًا أَرْبَعًا وَيَوْمًا سِتًّا » .

(١٨٠) وذلك من الحديث الذي أورده عبدالرزاق في مصنفه : ٧٤/٣ عن عمرو بن دينار قال : سمعت مجاهدًا يقول : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعًا وَسِتًّا وَثَمَانِيًا » وكذا في مجمع الزوائد : ٢٣٨/٢ .

وأخرج أحمد في «الزهد» عن الحسن «أن أبا سعيد الخدري كان من أشد أصحاب النبي ﷺ توخياً للعبادة، وكان يصلي عامة الضحى».

وأخرج سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة<sup>(١٨١)</sup>، عن القاسم بن محمد قال: «كانت عائشة رضي الله عنها تغلق بابها، ثم تطيل صلاة الضحى».

وأخرج ابن أبي شيبة<sup>(١٨٢)</sup> عن الرباب: «أن أبا ذر صلى الضحى فأطال».

وأخرج سعيد بن منصور عن طعمة بن ثابت قال: «سأل رجل الحسن فقال: يا أبا سعيد، هل كان أصحاب رسول الله ﷺ يصلون الضحى؟ قال: نعم. كان منهم من يصلي ركعتين، ومنهم من يصلي أربعاً، ومنهم من يمد إلى نصف النهار».

وأخرج عن إبراهيم: «أن رجلاً سأل الأسود: كم أصلي الضحى؟ قال: «كم شئت».

وهذا هو الذي نختاره، عدم انحصارها في اثنتي عشرة.

وأخرج أبو نعيم في الحلية<sup>(١٨٣)</sup> عن عون بن أبي شذاد: «أن عبد الله بن غالب كان يصلي الضحى مائة ركعة».

قال الحافظ أبو الفضل العراقي في «شرح الترمذي»: «لم أر عن أحد من الصحابة، والتابعين، أنه حصرها في اثنتي عشرة ركعة، وكذا لم أره

---

(١٨١) في نسخة باريس «ابن منصور ابن شيبة» وهو خلط وتحريف. والحديث في مصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٧/٢ وجاء فيه بلفظ: «أن عائشة كانت تغلق بابها، ثم تصلي الضحى»، وحديث ثان «أن عائشة كانت تصلي الضحى صلاة طويلة».

(١٨٢) مصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٧/٢.

(١٨٣) حلية الأولياء: ٢٥٦/٢.

لأحَدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ الرُّوْيَانِي فَتَبِعَهُ الرَّافِعِيُّ وَمَنْ اخْتَصَرَ كَلَامَهُ.

وَقَالَ الْبَاجِي مِنَ الْمَالِكِيَةِ فِي «شَرْحِ الْمَوْطَأِ»: «لَيْسَتْ صَلَاةُ الضُّحَى مِنْ الصَّلَوَاتِ الْمَحْصُورَةِ بِالْعَدَدِ، فَلَا يُزَادُ عَلَيْهَا، وَلَا يُنْقَصُ مِنْهَا، وَلَكِنَّهَا مِنَ الرِّغَائِبِ، الَّتِي يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ مَا أَمَكَتْهُ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(١٨٤)</sup> عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: «أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَهِيَ قَاعِدَةٌ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّ عَائِشَةَ تُصَلِّي أَرْبَعًا، فَقَالَتْ: إِنَّ عَائِشَةَ أَمْرَأَةٌ شَابَّةٌ».

هَذَا الْأَثَرُ يُؤْخَذُ مِنْهُ: أَنَّ مَنْ صَلَّاهَا قَاعِدًا، ضَاعَفَ الرُّكَعَاتِ، لِأَنَّ صَلَاةَ الْقَاعِدِ، عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ،<sup>(١٨٥)</sup> فَمَنْ أَرَادَ الْاِقْتِصَارَ عَلَى ثَمَانٍ، وَصَلَّاهَا قَاعِدًا، أَتَى بِسِتِّ عَشْرَةَ رَكَعَةً، أَوْ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَتَى بِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(١٨٦)</sup> عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ قَالَ: «جَلَسْتُ وَرَاءَ سَعْدِ<sup>(١٨٧)</sup> بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ يُسَبِّحُ الضُّحَى، فَرَكَعَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، أَعْدَهُنَّ، لَا يَقْعُدُ فِيهِنَّ، حَتَّى قَعَدَ فِي آخِرِهِنَّ، فَتَشْهَدُ، ثُمَّ سَلَّمَ».

(١٨٤) مصنف ابن أبي شيبة : ٤١٠/٢ .

(١٨٥) جاء في المعجم الأوسط : ٢٢٥/١ عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ ، أَنَّهُ مَرَّبَهُ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا ، فَقَالَ :

« إِنَّ لِلْقَاعِدِ نِصْفَ صَلَاةِ الْقَائِمِ » . وَكَذَا فِي الصَّفْحَةِ ( ٤١٩ ) ، ( ٤٨١ ) ، وَفِي الصَّفْحَةِ ( ٤٧٣ ) : عَنْ

عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ » .

(١٨٦) مصنف ابن أبي شيبة : ٤٠٩/٢ - ٤١٠ .

(١٨٧) فِي نَسْخَةِ بَارِيس « سَعِيد » .

## فائدة:

في سنن سعيد بن منصور و«معجم الطبراني الكبير»<sup>(١٨٨)</sup> و«مسند مطين»<sup>(١٨٩)</sup> و«تهذيب الطبراني» عن أبي أمامة عن سهل بن حنيف<sup>(١٩٠)</sup> قال: «أَوَّلُ مَنْ صَلَّى الضُّحَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُقَالُ لَهُ ذُو الزَّوَائِدِ». ولفظ الطبراني: يُكْنَى بِأَبِي الزَّوَائِدِ.

وهذا الأثر يحتاج إلى تأويل، لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ. وأبو الزوائد هذا لا يُعَرَفُ اسْمُهُ، وَهُوَ جَهَنِّي. وذكر الطبراني: «أَنَّهُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ ذُو الْأَصَابِعِ»<sup>(١٩١)</sup>. قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ: «وَعِنْدِي أَنَّهُ غَيْرُهُ» قلت: فَإِنْ صَحَّ مَا قَالَهُ الطَّبْرَانِيُّ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ دَرِيدٍ فِي «الْوَشَاحِ» أَنَّ اسْمَهُ مَعَاوِيَةَ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ: أَنَّهُ نَزَلَ فِلَسْطِينَ»<sup>(١٩٢)</sup>.

ولذي الزوائد حديث في حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ<sup>(١٩٣)</sup>.

وقد تَأَوَّلُوا هَذَا الْأَثَرَ، عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ<sup>(١٩٤)</sup> مَنْ صَلَّاهَا فِي الْمَسْجِدِ جَمَاعَةً، كَمَا تُصَلِّيُ التَّرَاوِيعُ.

(١٨٨) المعجم الكبير: ٢٨٤/١، الحديث رقم «٩٠٣».

(١٨٩) مطين: هو محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي (ت ٢٩٧هـ)، من حفاظ الحديث، كان محدث الكوفة، له «السند» و«تاريخ صغير» وغيرهما. لقب بمطين؛ لأنه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء، فيطبنون ظهره. الأعلام: ٩٥/٧.

(١٩٠) في نسخة تونس وفي الحواشي المطبوع «عن أمامة بن سهل بن حنيف»، وهو تحريف وخط بين الاسمين.

(١٩١) انظر الاستيعاب على هامش الإصابة: ٤٧١/١.

(١٩٢) الإصابة في تمييز الصحابة: ٤٧١/١.

(١٩٣) في سنن أبي داود: ٣٦٣/٣، في الإمارة، باب في كراهية الافتراض في آخر الزمان: «عن سليم بن مطير من أهل وادي القرى عن أبيه أنه حدثه قال: سمعت رجلاً يقول: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يأمر الناس ونهاهم ثم قال: «اللهم هل بلغت؟ قالوا: «اللهم نعم» ثم قال: «إذا تجأخت قريش على الملك فيها بينها، وعاد العطاء، أو كان رُشاً فدعوه». فقيل من هذا؟ قالوا: هذا ذو الزوائد صاحب رسول الله ﷺ.

(١٩٤) قوله «أول» ساقط من نسخة باريس.

وفي «صحيح مسلم»، عن مجاهد قال: «دخلت المسجد أنا وعروة بن الزبير، فإذا عبدالله بن عمر جالس، والناس يصلون الضحى في المسجد، فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة»<sup>(١٩٥)</sup>.

وقال القاضي عياض والنووي، كلاهما في «شرح مسلم»: «مراده أن إظهارها في المسجد والاجتماع لها، هو البدعة، لا أن أصل صلاة الضحى بدعة»<sup>(١٩٦)</sup>.

وقال<sup>(١٩٧)</sup> ابن عبد البر في «التمهيد» عن ابن عمر قال: «لقد قتل عثمان، وما أحد يُسبّحها، وما أحدث الناس شيئاً، أحب إليّ منها»<sup>(١٩٨)</sup>.

\* \* \*

(١٩٥) رواه مسلم: ٩١٧/٢، في الحج، بيان عدد عُمر النبي، وهو فيه بتمامه: «عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبدالله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى، في المسجد، فسألناه عن صلاتهم؟ فقال: بدعة. فقال له عروة: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال: أربع عُمر، إحداهن في رجب»، فكرهنا أن نكلّبه ونردّ عليه، وسمعنا استئذان عائشة في الحجرة، فقال عروة: «ألا تسمعين يا أم المؤمنين، إلى ما يقول أبو عبد الرحمن؟» فقالت: وما يقول؟ قال: «يقول اعتمر النبي أربع عُمر، إحداهن في رجب» فقالت: «يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط». وفي مصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٦/٢، «عن الحكم بن الأعرج قال: «سألت ابن عمر عن صلاة الضحى، فقال: بدعة».

(١٩٦) صحيح مسلم بشرح النووي: ٣٣٧/٨، في كتاب الحج، باب بيان عدد عُمر النبي.

(١٩٧) في النسخ الأخرى «وأخرج» مكان «وقال».

(١٩٨) الحديث في مصنف عبد الرزاق: ٧٨/٣، ٧٩/٣، وفي مسند ابن الجعد: ٩٩٣/٢، وجاء فيه بلفظ: «عن ابن عمر أنه كان إذا سئل عن سبحة الضحى، قال: «لا أمر بها، ولا أنهى عنها، ولقد أصيب عثمان وما أحد يصلّيها، وإنما لمن أحب ما أحدث الناس إلي». هذا وجاءت الحاقمة في نسخة باريس «انتهى بحمد الله، تم الكتاب بحمد الله وحسن عونه». وفي نسخة حلب: «آخر الجزء، والحمد لله وحده وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً».



## الفهارس العامة

**فهرس آليات**  
**فهرس الأحاديث والآثار**  
**فهرس الكتب**  
**فهرس الأعلام**  
**المصادر والمراجع**  
**المحتويات**





## فهرس الآيات

الآية	الصفحة	السورة	الآية
١٦	١٧	الإسراء	- فإنه كان للأوابين غفوراً
			- في بيوت أذن الله أن ترفع
٣٦	١٧	النور	ويذكر فيها اسمه
١٨	١٦	ص	- يسبحن بالعشي والإشراق
٣٧	٣٤	النجم	- وإبراهيم الذي وفى
١	٢٨ ، ٤٠	الكافرون	- قل يا أيها الكافرون
١	٤٠	الإخلاص	- قل هو الله أحد

## فهرس الأحاديث والآثار

- ٣٥ - ابن آدم أركع لي أربع ركعات ...
- ٢٦ - أثبت النبي ﷺ وهو في المسجد ...
- ٣٤ - إذا طلعت الشمس من مطلعها كهياتها ...
- ٣١ - اضحوا عباد الله بصلاة الضحى ...
- ١٥ - أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ ...
- ٣٩ - ألا أخبركم بأسرع كرة منه وأعظم ...
- ٢٩ - ألا أدلكم على أقرب منهم مغزى ...
- ٣٠ - أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي ...
- ٤٢ - أن أبا ذرٍّ صلى الضحى فأطال ...
- ٤٢ - أن أبا سعيد الخدري كان من أشد ...
- ٤٢ - أن رجلاً سأل الأسود كم أصلي ...
- ٣١ - أن رسول الله ﷺ بعث سرية ...
- ٢٧ - أن رسول الله ﷺ خرج على ...
- ٢٠ - إن رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين ...
- ٢١ - أن رسول الله ﷺ كان لا يترك ...
- ٢٢ - أن رسول الله ﷺ كان يصلي الضحى ...
- ١٧ - إن صلاة الضحى لفي القرآن ...
- ٤٢ - أن عبدالله بن غالب كان يصلي الضحى ...
- ٣٧ - إن صليت الضحى ركعتين ...
- ٣٩ - إن في الجنة باباً يقال له الضحى ...

- ٢٥ - إن للجنة باباً يقال له الضحى'...
- ٣٥ - إن الله يقول يا بن آدم لا تعجزن...
- ١٧ - إن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة فاغتسل...
- ٢٠ - أن النبي ﷺ صلى سبحة الضحى...
- ١٩ - أن النبي ﷺ صلى الضحى بقيق...
- ١٩ - أن النبي ﷺ صلى الضحى ست...
- ٢٢ - أن النبي ﷺ صلى الضحى عند الركن...
- ١٧ - أن النبي ﷺ يوم الفتح صلى...
- ١٩ - أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى...
- ٣١ - أنه رآهم يصلون الضحى عند طلوع...
- ٢١ - أنه سئل عن صلاة رسول الله بالنهار...
- ١٩ - إنها صلاة رغب ورهب...
- أنها كانت تصلي الضحى وتقول
- ٤٣ - أنها (أم سلمة) كانت تصلي الضحى ثمان ركعات...
- ٢٢ - أهدي للنبي ﷺ شاة...
- ٣٥ - أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث...
- ٣٩ - أوصاني خليلي ﷺ أن أصلي الضحى...
- ٣٨ - أوصاني خليلي ﷺ بثلاث...
- ٣٧ - أوصاني رسول الله ﷺ أن أصلي الضحى...
- ٢٤ - أوصاني رسول الله ﷺ فقال...
- ٤٤ - أول من صلى الضحى رجل من أصحاب النبي...
- ٣٩ - بعث رسول الله ﷺ بعثاً فأعظموا...
- ٢٩ - بعث رسول الله ﷺ سرية فغنموا...
- ٤٣ - جلست وراء سعيد بن مالك وهو يسبح...
- ١٩ - خرج رسول الله ﷺ إلى حرة بني معاوية...

- ٤٥ - دخلت المسجد أنا وعروة بن الزبير فإذا عبد الله . . .
- ٤١ - ذكر لنا أن النبي ﷺ صلى الضحى . . .
- ١٧ - الذين يصلون صلاة الضحى . . .
- ١٨ - رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى . . .
- ٢٣ - رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى ويقول . . .
- ١٩ - رأيت النبي ﷺ في سفر صلى سبحة . . .
- ١٨ - رأيت النبي ﷺ يصلي الضحى ست ركعات . . .
- ٢٤ - ركعتان من الضحى تعدلان عند الله . . .
- ٤٢ - سأل رجل الحسن فقال يا أبا سعيد . . .
- ٢٩ - سئل عكرمة عن صلاة ابن عباس الضحى . . .
- ٢٥ - سمعت رسول الله ﷺ يقول: في الإنسان . . .
- ٣٢ - سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى . . .
- ٢٦ - سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شهد . . .
- ٢٩ - سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صلى . . .
- ٢١ - صلى رسول الله ﷺ بمكة يوم فتحها . . .
- ٢٥ - صل صلاة الضحى فإنها صلاة الأبرار . . .
- ٢٧ - صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال . . .
- ٢٧ - صلاة الأوابين حين ترمض الفصال . . .
- ٢٨ - صلاة الضحى بعد أن تنقطع الظلال . . .
- ١٦ - طلبت صلاة الضحى في القرآن فوجدتها . . .
- ٢٨ - على كل سلامي من ابن آدم في كل يوم . . .
- ٣٩ - عليك بسجدي الضحى هما خير لك . . .
- ٢٥ - في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل . . .
- ٣٠ - قال الله تعالى: ابن آدم لا تعجزني . . .
- ٣٧ - قال الله تعالى: يا بن آدم صل لي أربع ركعات . . .

- ٣٢ - قال الله تعالى : يا بن آدم لا تعجزني . . .
- ١٨ - قدم رسول الله ﷺ في فتح مكة فنزل . . .
- ١٥ - قلت لعائشة أكان النبي ﷺ يُصلي . . .
- ٢٨ - كان ابن عباس يقول لي سقط الفياء . . .
- ٤١ - كان أبو سعيد الخدري من أكثر أصحاب رسول الله . . .
- ٤٢ - كانت عائشة تغلق بابها . . .
- ٢٢ - كان رسول الله ﷺ إذا ارتفع النهار . . .
- ١٨ - كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً . . .
- ٢٠ - كان النبي ﷺ يصلي الضحى حتى نقول . . .
- ٢١ - كان يصلي بالنهار ست عشرة ركعة . . .
- ٢٠ - كان في الماء قلة فتوضأ رسول الله . . .
- ٢٩ - كان يصليها اليوم ويدعها العشر . . .
- ٤١ - كان يقال صلاة الأوابين وصلاة المنيين . . .
- ٢٣ - كتب عليّ النحر ولم يكتب عليكم . . .
- ٣٥ - لا يحافظ على سبحة الضحى . . .
- ٣٩ - لا يحافظ على صلاة الضحى . . .
- ٤٥ - لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها . . .
- ١٧ - ما حدثنا أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي . . .
- ٢١ - ما رأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى إلا مرة . . .
- ١٥ - ما رأيت رسول الله ﷺ يسبح . . .
- ١٨ - ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلا . . .
- ٢٥ - ما من عبد صلى صلاة الصبح ثم جلس . . .
- ٢٨ - المنافق لا يُصلي الضحى . . .
- ٣٣ - من تطهر في بيته ثم أتى . . .
- ٣٨ - من حافظ على سبحة الضحى غفر . . .

- ٢٦ - من شهد أن لا إله إلا الله . . .
- ٤٠ - من صلى أول النهار ثنتي عشرة ركعة . . .
- ٤٠ - من صلى ركعتي الضحى في ثلاث . . .
- ٣٠ - من صلى الصبح في مسجد جماعة ثم ثبت . . .
- ٣٤ - من صلى صلاة الغداة في جماعة . . .
- ٢٤ - من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى . . .
- ٣٦ - من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين . . .
- ٢٥ - من صلى الضحى فقرأ فيها بفاتحة الكتاب . . .
- من صلى الضحى وصام ثلاثة أيام من الشهر . . .
- ٣٧ - من صلى الضحى وقبل الأولى أربعاً . . .
- ٤٠ - من صلى الغداة فقعد في مقعده فلم يلغ . . .
- ٢٤ - من صلى الغداة في جماعة ثم قعد . . .
- ٢٧ - من صلى الفجر ثم جلس في مصلاه . . .
- ٣١ - من قام إذا استقبلت الشمس فتوضأ . . .
- ٤٠ - من قرأ في سبحة الضحى . . .
- ٣٢ - من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح . . .
- ٣٣ - من مشى إلى صلاة مكتوبة وهو متطهر . . .
- ٣١ - هلاً تركوها حتى إذا كانت الشمس . . .
- ٣٤ - هل تدرون ما وفى؟ . . .
- ٤٢ - هل كان أصحاب رسول الله يصلون الضحى . . .
- ٣٤ - وفى عمل يومه بأربع ركعات . . .
- ٢٤ - يا أنس صل صلاة الضحى . . .
- ٢٦ - يا جابر سبحت تسبيحة الضحى . . .
- ٣٦ - يصبح على كل سلامي من ابن آدم صدقة . . .
- ٣٤ - يقول الله تعالى يا ابن آدم اركع لي أربع . . .

٢٩

٣٣

- يقول الله تعالى يا بن آدم اضمن لي . . .

- يقول الله تعالى يا بن آدم لا تعجزني من أربع . . .

## فهرس أسماء الكتب

٤٤	- الإصابة (في تميز الصحابة)
١٩	- الأفراد
٤٠ ، ٣٩ ، ٢٨ ، ١٩ ، ١٨	- الأوسط (المعجم الأوسط)
٣٨ ، ١٩	- التاريخ (الكبير)
٢٤ ، ١٨	- الترغيب
٤٥ ، ١٨	- التمهيد (لما في الموطأ من أسانيد)
٤٤	- تهذيب الطبراني
٤٢ ، ١٨	- الحلية (حلية الأولياء)
٢٢ ، ٢٠	- دلائل النبوة
٤١	- الزهد
١٧	- السنن (الكبرى)
٤٤ ، ٣٣ ، ٢١ ، ١٦	- سنن سعيد بن منصور
٤٢	- شرح الترمذي
٤٥	- شرح مسلم
٤٣	- شرح الموطأ
٣٢ ، ٣٠ ، ٢٧ ، ٢٦ ، ١٦	- شعب الإيمان
٥	- صحيح البخاري
٤٥ ، ٥	- صحيح مسلم
٤٤ ، ٣٧ ، ٣٠ ، ١٩	- الكبير (المعجم الكبير)
٣٨ ، ١٨	- المستدرک



٤٤

٣٩ ، ٣٢ ، ٣١ ، ٢٨ ، ٢١ ، ١٩ ، ١٦

٤٤

- مسند مطين

- المصنف (لابن أبي شيبة)

- الوشاح

## فهرس الأعلام

٤٢	إبراهيم
٣٧، ٣٥، ٣٣، ٣٢، ٣٠، ٢٦، ٢٢، ٢٠، ١٧، ١٦	(أحمد بن الحسين) البيهقي
٤٢، ٣٧، ٣٥، ٣٠، ٢٩، ٢٢، ٢٠، ١٨	أحمد (بن حنبل)
٢١	(أحمد بن شعيب) النسائي
٣٧، ٢١، ٢٠	(أحمد بن عبد الخالق) البزار
٤٢، ٢٥، ١٨	(أحمد بن عبدالله) الأصبهاني أبو نعيم
٤٤، ٤١	(أحمد بن علي) ابن حجر
٤٠، ٣٩، ٣١، ٣٠، ٢٢	(أحمد بن علي بن المثنى) أبو يعلى
٤١	إسحق بن راهويه
٢٧	(إسماعيل بن عبدالله) سُمويه
٣٧، ٢٥، ٢٤، ١٨	(إسماعيل بن محمد) الأصبهاني
٤٢	الأسود
	الأصبهاني = أحمد بن عبدالله أبو نعيم
	الأصبهاني = إسماعيل بن محمد
	أبو أمامة = صدي بن عجلان
٢٥، ٢٤، ٢٣، ١٨	أنس (بن مالك)
	الباجي = سليمان بن خلف
	البخاري = محمد بن إسماعيل
٢٥، ٢٣	بريدة (بن الحصيب)
	البزار = أحمد بن عبد الخالق

٢٦	البیهقي = أحمد بن الحسين
	الترمذي = محمد بن عيسى بن سورة
٢٥ ، ٢٣ ، ١٩	جابر (بن عبد الله)
١٩	جبیر بن مطعم
٣٧ ، ٣٦ ، ٢٤	(جندب بن جنادة) أبو ذر
	ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس
	الحاكم = محمد بن أحمد الذهبي
	أبو حبيب = محمد بن إبراهيم
	ابن حجر = أحمد بن علي
٢٦ ، ٢٣ ، ١٩	حذيفة بن اليمان
٤٢ ، ٤١ ، ٢٧ ، ٢٣	الحسن بن علي
٣٧ ، ٣١ ، ٣٠ ، ٢٦ ، ٢٥	حميد بن زنجويه
٢٢	حنظلة الثقفي
	الدارقطني = علي بن عمر
	أبو داود = سليمان بن الأشعث
	أبو الدرداء = عويمر بن عامر
	ابن دريد = محمد بن الحسن
	الديلمي = شيرويه بن شهردار بن شيرويه
	أبو ذر = جندب بن جنادة
٤٢	الرباب
٣١	أبورملة الأزدي
٤٣	الرافعي = عبد الكريم بن محمد
٤٣	الرويانى
٢٣	زاذان (أبو عمر الكندي)
٤٤	(أبو الزوائد)

٢٧ ، ٢٣	زيد بن الأرقم
٤٣ ، ١٩	(سعد بن مالك) أبو سعيد الخدري
٢١	سعد بن أبي وقاص
	أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك
٤٣	سعيد بن مرجانة
٤٤ ، ٤٢ ، ٤١ ، ٤٠ ، ٣٣ ، ٢٩ ، ٢٨ ، ٢١ ، ١٦	سعيد بن منصور
	أم سلمة = هند بنت أبي أمية بن المغيرة
١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٩ ، ٤٠	سليمان بن أحمد (الطبراني)
٤٤ ، ٣٦ ، ٣٢ ، ١٧	(سليمان بن الأشعث) أبو داود
٤٣	(سليمان بن خلف) الباجي
	سمويه = إسماعيل بن عبدالله
٤٤	سهل بن حنيف
	ابن شاهين = عمر بن أحمد
٢٨	شعبة
	ابن الشهيد = محمد بن إبراهيم
	ابن أبي شيبة = عبدالله بن محمد بن أبي شيبة
	أبو الشيخ = عبدالله بن محمد
	الشيخان = مسلم بن الحجاج ، محمد بن إسماعيل البخاري
٢٨	(شيوخه بن شهر دار بن شيوخه) الديلمي
٤٤ ، ٣٤ ، ٣٣ ، ٣٠ ، ٢٣	صدي بن عجلان (أبو أمامة)
	الطبراني = سليمان بن أحمد
٤٢	طعمة بن ثابت
٢٠	عائذ بن عمرو
٤٣ ، ٤٠ ، ٢٤ ، ١٨ ، ١٦ ، ١٥ ، ٥	عائشة

	ابن عباس = عبدالله بن عباس
٢٧	عبد بن حميد
	ابن عبدالبر = يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر
٤٠ ، ٣٩ ، ٣٨ ، ٢٤ ، ٢١	(عبدالرحمن بن صخر) أبو هريرة
١٧	عبدالرحمن بن أبي ليلى
٢٣	(عبدالرحمن بن محمد بن إدريس) ابن أبي حاتم
٤٢	(عبدالرحيم بن الحسين) العراقي
٤٣	(عبدالكريم بن محمد) الرافعي
٢٧ ، ٢٣ ، ٢٠	عبدالله بن أبي أوفى
٢٢	عبدالله بن بشر
٢٨ ، ٢٣	عبدالله بن جراد
٣٩	عبدالله بن زيد
١٥	عبدالله بن شقيق
٢٩ ، ٢٨ ، ٢٣ ، ٢٢ ، ١٧ ، ١٦	عبدالله بن عباس
٣٧ ، ٢٢ ، ٢٠	(عبدالله بن عدي) ابن عدي
٤٥ ، ٢٩ ، ٢٣	عبدالله (بن عمر)
٢٩ ، ٢٣	عبدالله (بن عمرو) بن العاص
٤٢	عبدالله بن غالب
٢٤	(عبدالله بن محمد) أبو الشيخ
٢٩ ، ٢٨ ، ٢٧ ، ٢١ ، ١٩ ، ١٦	(عبدالله بن محمد) بن أبي شيبة
٤٣ ، ٤٢ ، ٤٠ ، ٣٩ ، ٣٨ ، ٣٢ ، ٣١	
٢٠	عتبان بن مالك
٣٠ ، ٢٣	عتبة بن عبد السلمي
	ابن عدي = عبدالله بن عدي
	العراقي = عبدالرحيم بن الحسين

٤٥	عروة بن الزبير
	ابن عساكر = علي بن الحسن
٢٨	عطاء
٣١ ، ٣٠ ، ٢٣	عقبة بن عامر
٢٩	عكرمة
٢٥	(علي بن الحسن) ابن عساكر
٣١ ، ٢٣ ، ٢٢ ، ٢١	علي (بن أبي طالب)
١٩	(علي بن عمر) الدارقطني
٢٢	(عمر بن أحمد) ابن شاهين
	ابن عمر = عبدالله بن عمر
٣٢ ، ٣١ ، ٢٣	عمر بن الخطاب
	ابن عمرو = عبدالله بن عمرو بن العاص
٤٢	عون بن أبي شداد
١٧	عون العقيلي
٣٦ ، ٣٥ ، ٢٣	(عويمر بن عامر) أبو الدرداء
٤٥	عياض
١٨ ، ١٧	(فاخته بنت أبي طالب) أم هانئ
٤٢	القاسم بن محمد
٢٢	قدامة الثقفي
٤١ ، ٤٠	كعب
	ابن ماجه = محمد بن يزيد القزويني
٤٥	مجاهد
٢٩	(محمد بن إبراهيم) أبو حبيب ابن الشهيد
٣٨ ، ١٨	(محمد بن أحمد الذهبي) الحاكم
٣٨ ، ١٩ ، ١٧ ، ١٥ ، ٥	(محمد بن إسماعيل) البخاري

٤٤	(محمد بن الحسن) ابن دريد
	(محمد بن عبدالله) مطين
٣٨ ، ٣٥ ، ٢٤ ، ٢١ ، ٢٠	(محمد بن عيسى) الترمذي
٤٠	محمد بن كعب
٤١	محمد بن نصر
٣٨ ، ٢٤ ، ٢١	(محمد بن يزيد القزويني) ابن ماجة
٣٧ ، ٢٤	أبو مرة الطائفي
٤٥ ، ٣٨ ، ٣٦ ، ٣٥ ، ٢٧ ، ١٨ ، ١٧ ، ١٥ ، ٥	مسلم (بن الحجاج)
	مطين = محمد بن عبدالله
٣٢ ، ٢٣	مُعاذ بن أنس الجُهني
	ابن منده = يحيى بن عبد الوهاب بن محمد
٣٧ ، ٢٤	أبو موسى
٢٢	نافع (بن هرمز)
	النسائي = أحمد بن شعيب بن علي
	أبو نعيم = أحمد بن عبدالله الأصبهاني
٣٢ ، ٢٣	نعيم بن همار
٣٣ ، ٢٣	النواس بن سمعان
	أم هانئ = فاختة بنت أبي طالب
	أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر
٤٣	(هند بنت أبي سفيان) أم سلمة
٤٥	(يحيى بن شرف) النووي
٢٢	(يحيى بن عبد الوهاب بن محمد) ابن منده
	أبو يعلى = أحمد بن علي بن المثنى
٤٥ ، ١٨	يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر

## المصادر والمراجع

- الأعلام، خير الدين الزركلي، ط ٥، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٠.
- تذهيب تهذيب الكمّال، لأحمد بن عبدالله الخزرجي، تح. محمود عبدالوهاب فايد، مكتبة القاهرة، القاهرة - مصر.
- الترغيب والترهيب، لعبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري، تح. مصطفى محمد عمارة، ط ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٦٨ م.
- تفسير القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، ط ٢، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية، ١٣٥٣/١٩٣٥ م.
- التمهيد، لابن عبدالبر، تح. مصطفى بن أحمد العلوي وآخرين مطبعة فضالة، المغرب.
- الحاوي للفتاوي، للجلال السيوطي، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥ م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، ط ٢، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠ م.
- دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين البيهقي، تح. أحمد صقر، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، ١٣٨٩هـ/١٩٧٠ م.
- دلائل النبوة، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني. تح. محمد رواس قلعه جي، وعبدالبر عباس، ط ١، المكتبة العربية، حلب - سوريا، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢ م.



- الروض الداني، إلى المعجم الصغير للطبراني، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تح. محمد شكور محمود الميداني، ط ١، المكتب الاسلامي - بيروت، ودار عمار - عمان، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بإشراف عزت عبيدالدعاس، دار الدعوة، حمص - سوريا.
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تح. أحمد محمد شاكر، ط ١، البابي الحلبي، ١٣٥٦هـ / ١٩٥٧م.
- سنن الدارمي، لعبد الله بن محمد الدارمي، تح. السيد عبدالله هاشم يماني، المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م.
- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث، تعليق عزت عبيدالدعاس، نشر محمد علي السيد، ط ١، حمص - سوريا، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩ - ١٩٧٠م.
- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، ط ١، دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٤٤هـ .
- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٢هـ / ١٩٥٢م.
- صحيح البخاري بحاشية السندي، لمحمد بن إسماعيل البخاري، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- صحيح الجامع الصغير، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط ١، منشورات المكتب الإسلامي، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩م.
- صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن اسحق بن خزيمة، تح. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي. ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٦م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، لمسلم بن الحجاج، القاهرة.

- القاموس المحيط، لمجد الدين بن يعقوب الفيروز آبادي، ط ٢ مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م.
- الكاشف، للإمام الذهبي، تح. عزت علي عيد العطية، وموسى محمد علي الموشى، ط ١، دار الكتب العربية الحديثة، القاهرة، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.
- كشف الأستار عن زوائد البزار، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تح. حبيب الرحمن الأعظمي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٣٥٢هـ.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، مكتبة النصر الحديثة الرياض.
- المسند، لأحمد بن حنبل، ط ١، المكتب الإسلامي ودار صادر، بيروت - لبنان، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
- مسند ابن الجعد، لعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري، تح. عبدالمهدي بن عبدالقادر بن عبدالهادي، ط ١، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي بن المثنى، تح. حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق سوريا.
- المصنف، لابن أبي شيبة، بعناية عبدالحق خان الأفغاني، حيدرآباد، الهند، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.
- مصنف عبدالرزاق، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تح. حبيب الرحمن الأعظمي. ط ١، المجلس العلمي، كراتشي، باكستان. ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.
- المعجم الأوسط، لسليمان بن أحمد بن أيوب تح. د. محمود الطحان، ط ١ مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تح. حمدي السلفي  
الدار العربية للطباعة، بغداد، ١٩٧٨م.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث، ونسك، مطبعة بريل، ليدن، ١٩٦٩م.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، لمحمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث  
العربي، بيروت - لبنان.
- المنتخب، لعبد بن حميد، تح. مصطفى بن العدوي شلباية، ط١، دار  
الأرقم، الكويت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- منتخب كنز العمال، للمتقي الهندي، على هامش المسند، ط١، المكتب  
الإسلامي ودار صادر، بيروت - لبنان، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م.
- الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تح. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث  
العربي، بيروت - لبنان.
- ميزان الاعتدال، لمحمد بن أحمد الذهبي، تح. علي محمد البجاوي، عيسى  
البابي الحلبي، القاهرة.
- النهاية في غريب الحديث، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد  
الجزري ابن الأثير، تح. طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي. ط١،  
دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م.



## المحتويات

المقدمة	٥
النص المحقق	١٥
- ذكر استنباطها من القرآن	١٦
- ذكر الأحاديث الواردة في أنه ﷺ صلاها	١٧
- الأحاديث الواردة في الأمر بها والترغيب فيها	٢٣
حديث أنس	٢٤
حديث بريدة	٢٥
حديث جابر	٢٦
حديث حذيفة	٢٦
حديث الحسن	٢٦
حديث زيد بن الأرقم	٢٧
حديث عبدالله بن أبي أوفى	٢٧
حديث عبدالله بن جرادة	٢٨
حديث ابن عباس	٢٨
حديث ابن عمرو	٢٩
حديث ابن عمر	٢٩
حديث عتبة بن عبد السلمي	٣٠
حديث عقبة بن عامر	٣٠
حديث علي	٣١
حديث عمر بن الخطاب	٣١

٣٢	حديث معاذ بن أنس .....
٣٢	حديث نُعيم بن هَمَّار .....
٣٣	حديث النّوّاس بن سمعان .....
٣٣	حديث أبي أمّامة .....
٣٥	حديث أبي الدرداء .....
٣٦	حديث أبي ذر .....
٣٧	حديث أبي موسى .....
٣٧	حديث أبي مرّة الطائفي .....
٣٨	حديث أبي هريرة .....
٤٠	حديث عائشة .....
٤٠	مرسل محمد بن كعب .....
٤٠	مرسل كعب .....
٤١	تنبيه .....
٤٤	فائدة .....
	الفهارس العامة .....
	فهرس الآيات .....
	فهرس الأحاديث والآثار .....
	فهرس الكتب .....
	فهرس الأعلام .....
	المصادر والمراجع .....
	المحتويات .....